

جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود
المجلة العلمية

تركيب المذاهب
دراسة تأصيلية تطبيقية في النحو والتصريف

إعداد

د/ أحمد مصطفى محمد عبدالجليل
مدرس اللغويات بكلية اللغة العربية بأسسوط - جامعة الأزهر

(العدد السابع والثلاثون)

(الإصدار الأول .. فبراير)

(١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م)

علمية - محكمة - ربع سنوية

الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X

تركيب المذاهب دراسة تأصيلية تطبيقية في النحو والتصريف.

أحمد مصطفى محمد عبد الجليل

قسم اللغويات، كلية اللغة العربية، أسيوط، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: ahmedabdelgalil.47@azhar.edu.eg

الملخص:

يُعَالِجُ هذا البحثُ ظاهرةً لغويةً عُرِفَتْ في الاصطلاح النحويّ باسم "تركيب المذاهب"، ويُقْصَدُ بها ضمُّ بعضِ المذاهبِ إلى بعضٍ لإنتاج قولٍ ثالثٍ، فهي بابٌ في صناعة النحو دقيقُ المسلك، لطيفُ المآخذ، يُرِيكُ الرَّأْيَ مُخَرَّجًا على قولين، ومَسَوِّقًا على أصليين.

ويهدف البحث من وراء ذلك إلى الوقوف على حقيقة هذه الظاهرة بتجلية معناها وتأصيلها من خلال حديث النحاة عنها، ثم بيان مظاهرها في أبواب النحو والتصريف، ويعد ابنُ جني - فيما علمتُ - أولَ لغويٍّ فَتَحَ بابَ القولِ فيه، بتبويبه له في الخصائص بابًا سماه بهذا الاسم، وهو قريبُ الشبه بتداخل اللغات، ويشبه في أصول الفقه إحداث قولٍ ثالثٍ أو التلقيق بين المذاهب.

وقد صَدَّرْتُ حديثي عنها بمقدمةٍ بينتُ فيها فكرةَ البحثِ وأسبابَ اختياره، ومنهجه، وخطته، ثم أعقبْتُها بمبحثين، عقدتُ أولَهُما للحديث عن الظاهرة دلالةً وتأصيلًا، وموقفِ النحاة منها، وثانيَهُما للحديث عن مظاهر هذا التركيب في النحو والتصريف، ثم دَلَيْتُ البحثَ بخاتمةٍ ذكرتُ فيها أهمَّ النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

وقد التزمت في الدراسة المنهجَ الوصفي الذي يقوم على وصف ظاهرة التركيب على ما هي عليه عند النحاة، ثم الاستقرائي برصد ظواهرها المبثوثة في أمات الكتب النحوية ثم تحليلها؛ لبيان الأصول التي تخرجت عليها. **الكلمات المفتاحية:** تركيب المذاهب، إحداث قول ثالث، التلقيق، الخلط بين المذاهب، النحو، التصريف.

Composition of doctrines, an applied original study in grammar and morphology.

Ahmed Mustafa Muhammad Abdel Jalil

Department of Linguistics, Faculty of Arabic Language, Assiut, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.

Email: ahmedabdelgalil.47@azhar.edu.eg

Abstract:

The study examines a linguistic phenomenon known as a synthesis of the schools of thought, a grammatical word that refers to the merging of some schools of thought to create another saying. This chapter explains the structure of grammar in a precise, well adapted manner, presenting an opinion based on two viewpoints and two guiding principles.

The research behind this aims to find out the truth of this phenomenon by clarifying its meaning and rooting it through the talk of grammarians about it, and then explaining its manifestations in the chapters on grammar and morphology.

To the best of my knowledge, Ibn Jinni is credited with being the first linguist to discuss it when he categorized it under this name in a section of characteristics. It quite resembles the mixing of languages, and the fundamentals of Islamic jurisprudence in terms of creating a third saying or concocting schools of thought.

The introduction of the study includes the research point, the purpose of the study, the research methodology, and the organization of the study. The discussion of the study includes two sections, the first was to talk about the meaning and origin of the phenomenon, and the second was about its manifestations in grammar and morphology. Then the conclusion comes to include the most significant findings of the study.

In the study, I adhered to the descriptive approach, which is based on describing the phenomenon. Syntax as it is according to grammarians, then the inductive approach by monitoring its phenomena spread in the masses of grammatical books and then analyzing them; To demonstrate the principles upon which I graduated.

Keywords: Synthesis of schools of thought, creating a third saying, Fabrication, Mixing between schools of thought, Grammar, Morphology.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، ورحمة الله للعالمين سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. ثم أما بعد،

فقد عرفت العربية في نظامها اللغوي منذ بواكير الكتابة في الصناعة النحوية سنة الاختلاف بين أرباب الصناعة حكماً وتعليلاً، حتى كان اختلافهم في الحكم على أساليبها وتعليلاتها وسائر أمورها أمراً بدهياً، إذ كان ذلك أمراً تقتضيه طبيعة البحث في اللغة.

كما عرفت العربية ضمن ما عرفت لهذا الاختلاف صوراً، منها ذلك الاختلاف الناشئ عن خلط مذهب بآخر لإنتاج قول ثالث، وهو ما جرت عبارة النحويين على تسميته بتركيب المذاهب أو التلقيق بينها.

ويعد ابن جني - فيما علمت - أول لغوي فتح باب القول في هذا الباب، وإن كان الظن - كما سيأتي - أن حديثه عنه كان وليد التأثير بمصطلحات الأصوليين في سعيه لمحاكاتهم في وضع أصول النحو، والسير على طريقتهم في إرساء قواعد علم أصول الفقه.

وفي ذا البحث محاولة للوقوف على هذه الظاهرة بكشف معناها وتأصيلها ورصد ما تفرق من ظواهرها في أبواب النحو والتصريف، وقد استقر الرأي على تسميته باسم:

تركيب المذاهب

دراسة تأصيلية تطبيقية في النحو والتصريف

• أسباب اختيار الموضوع:

وكان لاستقرار رأيي على البحث في هذا الموضوع جملة أسباب، منها:
أولاً- أهمية الباب في هذا الفن، فهو بابٌ في صناعة النحو دقيقُ المسلك، لطيفُ المأخذ، يُخرِّجُ فيه الرأي على قولين، ويُساقُ على أصليين.
ثانياً- محاولة الوقوف على حقيقة هذه الظاهرة، بتجلية معناها وتأصيلها من خلال حديث النحاة عنها.
ثالثاً- لفتُ أنظار أهل التخصص إلى ظاهرة التركيب التي لم تأخذ - فيما أظن - حقها درساً وتأصيلاً.

• الدراسات السابقة:

ومع سبق إشارة ابن جني إلى فكرة التركيب في الزمان الغابر فإن الباحث لم يقف - فيما اطلع عليه - على دراسة تجلّي القول فيها، وتميظ اللثام عنها، ولعل لهم في ذلك عذراً؛ بندرة الحديث عنها في كتب النحاة بعد ابن جني إلا ما كان من حديث السيوطي عنها في الاقتراح.
وما كان حديثه فيه إلا كلاماً مقتضباً من خصائص ابن جني، إن في بيان الدلالة وإن في ضرب المثل، إلا ما كان من لمحه شبهاً قريباً بينها وبين عُرف عند الأصوليين بالتلفيق بين المذاهب، أو إحداث قول ثالث^(١)(٢).

(١) قد وقفتُ فيما يخص مسألة الإحداث على بحث بعنوان: إحداث قول ثالث في الدرس النحوي، دراسة أصولية تطبيقية، للباحث: طارق بن هندي الصاعدي، منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للغة العربية وآدابها بالمدينة المنورة، العدد السادس، الجزء الأول، ٢٠٢٢م، وقد تناول فيه الباحث مسألة الإحداث باعتبارها صورة من صور مخالفة الإجماع، ولذا جاء حديثه في أغلبه عن الإجماع وأنواعه وحججته، وما يعيننا هنا أن دراسته لا علاقة لها بتركيب المذاهب، وإن اقتضى الشبه بين البابين إشارته إليه؛ للتفريق بينهما في حديث مقتضب لا يكاد يبلغ صفحتين.
(٢) ينظر: الاقتراح في أصول النحو ١٦٦ - ١٦٨.

• **منهج الدراسة :**

وقد التزمت في الدراسة المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف ظاهرة التركيب على ما هي عليه عند النحاة، ثم الاستقرائي برصد ظواهرها المبنوثة في أمات كتب النحو والتصريف ثم تحليلها؛ لبيان الأصول التي تخرجت عليها. وقد رتبته وفق طبيعة البحث على: مقدمة، ومبحثين ذيلتهما بخاتمة وفهرسين.

أما المقدمة فضممتها حديثاً عن فكرة البحث وأسباب اختياره، والدراسات السابقة عليه، ومنهجه، وخطته.

وأما المبحث الأول فعنوانه: (تركيب المذاهب دلالة وتأصيلاً، وموقف النحاة منه)، وفيه مطلبان:

المطلب الأول- تركيب المذاهب دلالة وتأصيلاً.

المطلب الثاني- موقف النحاة من تركيب المذاهب.

وأما المبحث الثاني فعنوانه: (مظاهر التركيب في النحو والتصريف)، وفيه مطلبان:

المطلب الأول- مظاهر التركيب في النحو.

المطلب الثاني- مظاهر التركيب في التصريف.

وأما الخاتمة ففيها حديث عن أهم النتائج التي انتهت إليها الدراسة.

وأما الفهرسان فهما:

١- فهرس المصادر والمراجع. ٢- فهرس الموضوعات.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه مقبولا، وأن يكون النفع به على امتداد الدهر موصولا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول

تركيب المذاهب دلالةً وتأصيلاً، وموقف النحاة منه

المطلب الأول- تركيب المذاهب دلالةً وتأصيلاً

أولاً - مفهوم (تركيب المذاهب):

أ- معناه في اللغة:

يُطلق التركيبُ في لغة العربِ على الجمعِ والضمِّ، ووضع الشيءِ على الشيءِ، قال في المحكم: "وَرَكَّبَ الشَّيْءَ: وَضَعَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ"^(١). والمذاهبُ جمعٌ، واحدهُ المذهبُ، ومعناه: المعتقدُ، وفي اللسان: "وَالْمَذْهَبُ: الْمُعْتَقَدُ الَّذِي يُذْهَبُ إِلَيْهِ؛ وَذَهَبَ فَلَانٌ لِدَهْبِهِ، أَي: لِمَذْهَبِهِ الَّذِي يَذْهَبُ فِيهِ"^(٢).

ب- معناه في اصطلاح أهل النحو والتصريف:

أما في الاصطلاح فحدُّه - على ما ذكر ابنُ جني -: "أَنْ تَضُمَّ بَعْضُ الْمَذَاهِبِ إِلَى بَعْضٍ، وَتَتَحَلَّلَ بَيْنَ ذَلِكَ مَذْهَبًا ثَالِثًا"^(٣)، فمدارُ البابِ على إحداثِ قولٍ ثالثٍ مأخوذٍ من قولين، ومسوقٍ على أصليين، وليس بواحدٍ منهما. ومما ضُربَ للتركيبِ مثلاً مذهبُ المازنيِّ في تصغيرِ نحو: "يَرَى" عَلَمًا، إذ يقول في تصغيره مرفوعاً ومجروراً: هذا يُرِيٌّ، ومررت بيُرِيٍّ، كيُرَيْعٍ، بِرَدٍّ همزته المحذوفة، وصرفه، وذلك مذهبُ مركبٍ من قولين: قولُ يونسَ برد المحذوف، وإن كان مثالُ التصغيرِ دون ردِّ يَتَمُّ، وقولُ سيبويه بصرفه بعد

(١) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (ك ر ب) ١٥/٧.

(٢) لسان العرب لابن منظور (ذ ه ب) ٣٩٤/١، وينظر: تاج العروس للزبيدي (ذ ه ب) ٤٥٠/٢.

(٣) ينظر: الخصائص لابن جني ٧٤/٣، ولفظ الحدِّ للسيوطي نقله عن ابن جني في اقتراحه

التصغير رفعًا وجرًّا، حملاً على باب "جَوَارٍ" عَلَمًا، وبهذا تَمَّ لأبي عثمان من الجمع بين قوليهما قولٌ ثالث، مقتضاه الحكم بالرد والصرف معاً^(١).
وقد لمح السيوطي بينه وبين تداخل اللغات^(٢) شَبَهًا قَرِيبًا^(٣)، من حيث كان مبنى البابين على التداخل والتضام بضم قولٍ إلى قولٍ وإنتاج قولٍ ثالثٍ مُخْرَجٍ على هذين القولين، وليس بواحد منهما.

ثانياً - تأصيل فكرة (تركيب المذاهب):

يُعَدُّ ابنُ جني - فيما علمتُ - أولَ لغوي فتح باب القول في تركيب المذاهب، إذ أفرد له في خصائصه باباً سماه بهذا الاسم (باب في تركيب

(١) ينظر: الخصائص ٣/ ٧٤، وسيأتي تفصيل القول في تركيب مذهبه إن شاء الله تعالى.
(٢) يقصد بتداخل اللغات: إدخال باب على باب على خلاف أصليهما؛ كأن يكون الماضي من باب والمضارع من باب، وذلك نحو: (فَضِلْ يَفْضُلْ)، فإنهما لغتان تراكبتا، وذلك أن (فَضِلْ يَفْضُلْ) لغة، و(فَضِلْ يَفْضُلْ) لغة، ثم تداخلتا فتركبت منهما لغة (فَضِلْ يَفْضُلْ) على خلاف الباب.

وفي حده قال صاحب الكناش (٢/ ٦٠): "والمراد بالتركيب: أن يبادل بين صيغتين لفاعل واحد قد جاء ماضي كل صيغة منهما ومضارعها على الأصل، كما جاء (فَضِلْ يَفْضُلْ) على صيغة (قَتَلَ يَقْتُلْ)، وجاء أيضاً (فَضِلْ يَفْضُلْ) على صيغة (شَرِبَ يَشْرَبُ)، فأعطي ماضي إحداها مضارع الأخرى، فتركَبَ من ذلك (فَضِلْ يَفْضُلْ)، بكسر عين الماضي وضمَّ عين المضارع على خلاف بابه".

وظاهر لفظه قصرُ التركيب على المبادلة بين صيغتي الماضي والمضارع، وفي ظني أن مدار الباب على المبادلة بين حركات اللفظين لإنتاج لفظ ثالث، ولذلك لا تعدو المبادلة بين صيغتي الماضي والمضارع أن تكون صورة من صور التداخل، وإلا فقد أثبت ابنُ جني وغيره وقوعه في غيرهما، من نحو: "الحَبْكُ" في قراءة من قرأها كذلك.

ينظر: المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات ٢/ ٢٨٧، والشافية لابن الحاجب ٦٠.

(٣) ينظر: الاقتراح في أصول النحو ص: ١٦٦.

المذاهب) ضمّنه جملةً من المسائل التي توضح معناه وتقربه إلى ذهن القارئ^(١).
ويبدو أن فكرة الباب تحمل في جوهرها بقيةً أثرٍ من علم أصول الفقه، إذ
كان له في علم الأصول - كما ذكر السيوطي - شبيهٌ به، هو باب إحداث قول
ثالث، والتفريق بين المذاهب^(٢).

وقد نُقل عن الأصوليين أن "أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين
جاز - على ما نُقل عن العكبري - لمن بعدهم إحداث قول ثالث، هذا معلوم من
أصول الشريعة^(٣)، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة"^(٤).

ويقوي هذا المتجة ما عُهد عن ابن جني من طريقته في وضعه للنحو
أصولاً تضاهي الأصول التي وضعها الفقهاء للفقه، حتى عدّ من أوائل اللغويين
الذين تعرضوا لعمل أصول النحو على مذهب أصول الفقه.

وقد جرت عبارة النحويين - من بعد ابن جني - في التعبير عن هذه
الظاهرة إما بلفظ التركيب الذي توارثوه عن ابن جني، وإما بلفظ ما شاكله في علم
الأصول من لفظ التفريق أو إحداث قول ثالث^(٥).

ولكن يقضي النظر بأن بين مصطلحي (التركيب) و (إحداث قول ثالث)
فرقاً؛ لصدق الأخير على ما خرج عن قولين إلى قول ثالث، وإن لم يكن مركباً
منهما ومخرجاً عليهما، بخلاف التركيب، الذي يدل بلفظه على معنى التفريق
والضم.

(١) الخصائص ٣ / ٧٤ - ٧٦.

(٢) ينظر: الاقتراح في أصول النحو ١٦٦.

(٣) هكذا ذكر العكبري، والحق أن في هذا اختلافاً سيأتي بيانه - إن شاء الله -.

(٤) نقله السيوطي عن العكبري في الاقتراح (١٧٢)، مع التصريح بنقله من كتاب التبيين،

إلا أنني لم أجد هذا النقل فيما اطلعت عليه من كتب العكبري.

(٥) سيأتي بيان هذا - إن شاء الله - في مبحث التطبيق.

المطلب الثاني - موقف النحاة من تركيب المذاهب

قد خلت كتب الأقدمين - فيما علمت - من الحديث عن حكم التركيب، مع ما عُرف عن بعضها من عنايةٍ بترتيب أصول النحو وضبط أحكامه على أصول الفقه، كأمثال الخصائص، حتى إذا كانوا على فترةٍ من حديث ابن جني عن فكرة التركيب قصد بعضهم للحديث عن حكمه في النحو عَرَضًا في بعض أبوابه. غير أن حديثهم عن حكمه كان - مع اقتضابه - وثيق الصلة بحديث الأصوليين عن حكم إحداث قول ثالث، حتى أحالوا في الحديث عنه إلى كلام علماء الأصول.

ولذلك اقتضى التحقيق عرض آراء الأصوليين في حكم هذا الإحداث أولًا؛ ليكون مدخلًا إلى معرفة حكمه عند النحاة، وجملته القول أن للأصوليين فيه ثلاثة مذاهب:

أحدها - المنع مطلقًا، وهو الذي مشى عليه الجمهور، فإذا اختلف أهل العصر في مسألةٍ على قولين^(١) لم يجز لمن بعدهم إحداث قول ثالث، إذ كان ذلك منهم كالإجماع على بطلان ما سواههما، كما أن إجماعهم على قولٍ واحدٍ إجماعٌ على بطلان ما سواه^(٢).

ثانيها - الجواز مطلقًا، وعلى هذا القول طائفةٌ من علماء الحنفية وبعض أهل الظاهر، ودعواهم أن الاختلاف في المسألة دليل على أنها اجتهادية، وما كان من مواقع الاجتهاد ساغ الأخذ فيه بما أدى إليه الاجتهاد، والقول الثالث مما

(١) ليس المقصودُ حصرَ اختلافهم على قولين وإن جرت بهذا عبارةُ الأصوليين في الحديث عن مسألة الإحداث، بل مثله الاختلاف على ثلاثة أو أكثر، وفي القول الزائد على الأقوال التي اختلفوا فيها ما في القول الثالث من الخلاف. ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني ٢٢٩/١.

(٢) ينظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى ١١٣/٤، والإبهاج للسبكي وولده تاج الدين ٣٦٩/٢.

أدى إليه اجتهد المجتهد، فلا وجه لمنع الأخذ به؛ إذ لا حصر في المُجتهَدات^(١).

ثالثها- القول بالتفصيل، وهو أنه إن لزم منه رفعُ ما اتفق عليه القولان لم يُجْز، وإلا جاز، وهو اختيار المتأخرين^(٢) وابن الحاجب^(٣)، وذلك أنه إن رفع القولين معًا فقد خالف ما وقع عليه الإجماع، وإن لم يرفعهما لم يكن مخالفًا لهما، بل غايته أنه وافق كلَّ قولٍ من وجه، وخالفه من آخر^(٤).

وعلى القولين الأول والأخير ينتزل حكم التركيب في النحو لدى طائفة من متأخري النحاة، حتى خرَّج عليهما السيوطي حكم التداخل اللغوي؛ للشبه القريب بينه وبين الإحداث الأصولي، قال في الأشباه والنظائر: "الخلاف الأصولي في مسألة إحداث قول ثالث: هل يجوز مطلقًا، أو بشرط أن لا يرفع مُجمَعًا عليه؟ نظيره في العربية: إطلاق تداخل اللغتين، هل يجوز مطلقًا، أو بشرط أن لا يؤدي إلى استعمال لفظ مهمل؛ كالجِبْكَ؟"^(٥).

ولأن أصول اللغة محمولة على أصول الشريعة أجاز العكبري الإحداث النحوي - ما وجد دليل عليه-، حملاً على الإحداث الأصولي، فقد نقل عنه

(١) ينظر: الإحكام للآمدي ٢٦٨/١، وبيان المختصر لأبي الثناء الأصفهاني ١/ ٥٩٥.

(٢) ينظر: الإحكام للآمدي ٢٦٩/١، ومنهاج الوصول للبيضاوي ١٧٩.

(٣) ينظر: مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب ١/ ٤٨٦.

(٤) وذلك كالاختلاف في حكم الأكل من متروك التسمية، فقد قيل: بحله مطلقًا، عمدًا كان الترك أو سهواً، وقيل: بعدمه مطلقًا، فإذا قيل بالتفصيل بحله في السهو دون العمد فذلك قول ثالث تركب من هذين القولين لا يخرق شيئاً أجمعاً عليه، بل وافق بالتفصيل في كل وجه مذهباً.

ينظر: الإحكام للآمدي ١/ ٢٦٩، ٢٧٠، ونهاية السؤل شرح منهاج الوصول للإسنوي ٢٩١.

(٥) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ٥٣٢.

السيوطي: "أن أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث..."

وقد صنع مثل ذلك من النحويين على الخصوص أبو علي - الفارسي -، فإن له مسائل كثيرة قد سبق إليها بحكم، وأثبت هو فيها حكماً آخر، منها أن لفظة "كل" لا يدخلها الألف واللام في أقوال الأول، وجوز هو فيها ذلك... واستدل على ذلك بالقياس، فغير ممتنع أن يذهب ذاهب هنا إلى مذهب ثالث؛ لوجود الدليل عليه^(١).

وقد عهد كذلك عن ابن مالك كثرة الإحداث، حتى قيل: إن ذلك من عادته^(٢)، يجري عليها كل حين في كثير من مسائل هذا الفن نحواً وتصريفاً. ويبدو أن القول بجواز التركيب والإحداث - ما لم يرفع إجماعاً - هو الرأي الذي راج على طائفة من متأخري النحاة ممن كان لهم اشتغال بعلم أصول الفقه، على نحو ما رأينا من اختيار ابن الحاجب - وهو نحوي أصولي - جواز تركيب قول ثالث من قولين، حيث لا يرفع مجمعاً عليه.

وكذلك خرّج الشاطبي - وهو أيضاً أصولي نحوي - حكم التركيب في النحو على قاعدة المجيزين من أهل الأصول، على نحو ما ترى من حكمه على تخصيص ابن مالك همز ثاني لئني مفاعل وشبهه بالجمع مطلقاً دون المفرد^(٣)، إذ رأي في تركيب مذهبه وتفريقه بين المفرد والجمع مذهباً ثالثاً لا يُستكر مثله للناظم لما لم يرفع متفقاً عليه.

(١) الاقتراح في أصول النحو ١٧٢، وسيأتي تأصيل مذهب الفارسي في مبحث التطبيق - إن شاء الله تعالى -.

(٢) كذلك قال أبوحيان في: التنزيل ١٩/١٥٤.

(٣) وقد فهم ذلك من إطلاقه اللَّيْنَيْنِ، والتمثيل بجمع نَيْفٍ في قوله في الألفية (١٨٠): كَذَلِكَ ثَانِي لَيْنَيْنٍ اكْتَفَا ... مَدَّ مَفَاعِلَ كَجَمْعٍ نَيْفًا

وتقرير ذلك عنده: أن النحاة في ذلك على قولين، بين قولٍ يُجري الإعلالَ في الجمع وما أشبهه من المفردات، كقوائِلَ وبوائِعَ، من القول والبيع، وهو قول سيبويه^(١)، وقولٍ يخصه بالجمع على شرطين: أن تكون المدة ألفَ جمعٍ، وأن يكون مكتنفاها واوين، كأوائِلَ، وهو مذهب الأخفش^(٢).

فإذا ما همز ابنُ مالكٍ في الجمع مطلقاً دون المفرد فقد وافق الأخفشَ في نفيه الهمزَ عن المفرد، ووافق سيبويه في إثباته في الجمع مطلقاً، دون اعتدادٍ بجنس اللينين، واوين كانا أو ياعين أو مختلفين، ودون تقييدٍ لهما بأصالة أو زيادة، وليس في هذا خرقٌ للإجماع، وإنما وافق قوله المركبُ مذهباً في كل صورة.

وتلك حجة الشاطبي في قبول تركيب الناظم، أوردتها بقوله: "فإذا كان الخلاف هكذا ثبت أن ما اختاره الناظم مذهب ثالث، وهو الفرق بين الجمع والمفرد، فيهمز في الجمع دون المفرد، وقد تقدم وجهه، ولا يستتكر مثل هذا للناظم ...

وليس إحداث قول ثالث في المسألة بخرق إجماع عند طائفة من الأصوليين، لا سيما إن كان القولُ المحدثُ لا يرفع ما اتفقوا عليه كهذا الموضع، فإنه مفصل في القولين، فيوافق الأخفشَ في نفي الحكم عن المفرد، ويوافق سيبويه في إثباته في الجمع مطلقاً، فكلُّ قولٍ لا يرفع ما اتفقوا عليه فقد أجاز إحداثه طائفةً ممن منع الإحداث، وهو الذي اختاره ابن الحاجب^(٣).

وبهذا التقرير يمكن أن يقال: إنه لم يرد عن الأقدمين بخصوص التركيب - فيما علمت - نصٌ يمنعه، بل كان في صنيع بعضهم - كأمثال الفارسي - ما

(١) ينظر: الكتاب ٤ / ٣٧٠، ٣٧١.

(٢) ينظر رأيه في: المقتضب ١ / ١٢٦، والمنصف لابن جني ٤٥ / ٢.

(٣) المقاصد الشافية ٩ / ٤٦.

يشعر بجواز الوقوع، ما دل عليه الدليل، وقد حكاه ابن جني واقعاً سيق عليه كثير من المذاهب^(١).

أما المتأخرون فقد صرح بعضهم بجوازه، إما تنزيلاً على قول بعض الأصوليين بجواز الإحداث مطلقاً، وإما على قول من شرط للجواز عدم رفع الإجماع.

والأقرب - في ظني - تنزيله على قول من شرط لجواز الوقوع عدم خرق الإجماع، ووجه تخريجه عليه: موافقته - كما مضى - مذهباً في كل صورة، فلم يخالف بذلك إجماعاً.

وقريب من رفع الإجماع - في ظني - أن يلزم من الجمع بينهما تناقض، ألا ترى كيف نقضوا مذهب الفارسي في حروف مدّ الأسماء الستة، إذ رآها حروف إعراب، وهو مذهب سيبويه^(٢)، ودوال على الإعراب، وهو مذهب الأخفش^{(٣)(٤)}؟

وإنما ردوه من حيث كان الجمع بينهما يؤدي لا محالة إلى تناقض؛ لأن الحكم بكونهن دوال يستلزم كونهن زوائد، والقول بأنهن حروف إعراب يستلزم الأصالة^(٥).

وبهذا الترجيح يتمايز الإحداث المركب عن غير المركب، بعدم خرق المركب إجماع طرفي التركيب؛ لموافقه طرفاً في كل وجه، بخلاف غير

(١) ينظر: الخصائص ٣ / ٧٦.

(٢) حكاه عنه جماعة منهم ابن يعيش في شرح المفصل ١ / ١٥٣، وسيأتي - إن شاء الله - بيان القول في تلك النسبة في بحث التطبيق.

(٣) في أحد قوليه، والآخر: أنها حروف إعراب. ينظر: الإنصاف ١ / ١٧.

(٤) نقله العكبري عن الفارسي في: الباب ١ / ٩٤.

(٥) ينظر: التذليل ١ / ١٧٩.

المركب، فقد يفضي القولُ به أحيانًا إلى مخالفة الإجماع، وذلك كما لو أجمعوا مثلاً على امتناع نحو: زيدًا ضربته، فأحدثَ بعضهم قولًا بجوازه، فذلك إذ أجمعوا محذورٌ - على ما ذكر الشاطبي^(١) - لا يجوز ركوبه، ولا يمكن الاعتذار فيه لخرق الإجماع بما اعتذر له في الإحداث المركب.

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٣ / ٧٧.

المبحث الثاني

(مظاهر التركيب في النحو والتصريف)

المطلب الأول- مظاهر التركيب في النحو

وفيه مواضع:

(١) - حقيقة ألف التثنية:

اتفق النحاة على أن ألف المثني حرف زيد لمعنى التثنية، ثم اختلفوا، فقال البصريون وسيبويه: هي حرف الإعراب، كالدال من (زيد)، ولكن لا إعراب فيها، فلا حركة فيها ظاهرة ولا مقدرة، وكذلك حال الياء في الجر والنصب^(١). ومذهب الكوفيين أنها في نفسها إعراب كالضمة^(٢)، وقال الأخفش والمبرد: هي دليل الإعراب، حتى إذا رأيتها فكأنك رأيته وعلمت أن الاسم مرفوع، وعلى ذلك فهي نائبة عن الإعراب، وليست بإعراب ولا حرف إعراب^(٣). ونقل ابن جني عن الفراء أن انقلاب الألف ياءً في النصب والجر هو الإعراب^(٤)، ولعله أخذ من تعبيره بلفظ التحويل في نحو قوله: "ويقولون جميعاً في النصب بتحويل الألف إلى الياء، كما يفعل بالاثنتين: رأيتُ هَذَيْنِ، وهَاتَيْنِ"^(٥).

(١) ينظر: الكتاب ١٧/١، وشرحه للسيرافي ١٣٢/١، والإيضاح للزجاجي ١٤١، والإنصاف لأبي البركات الأنباري ٢٩/١.

(٢) ينظر مذهبهم في: الإيضاح للزجاجي ١٤١، والإنصاف ٢٩/١، ولم أقف عليه في كتبهم.

(٣) ينظر: المقتضب ١٥٤/٢، ومعاني القرآن للأخفش ١٤/١، وفيه: "وجعل رفعُ الاثنين بالألف".

(٤) ينظر: الخصائص ٣/٧٥، ونقل عنه في غير الخصائص أن الألف والياء أنفسهما إعراب. ينظر: علل التثنية ٥٠، وسر الصناعة ٣٣٣/٢.

(٥) كتاب فيه لغات القرآن ٩٤.

المذهب المركب:

وُقِلَ عن الجرمي أن الألف حرف إعراب ولا إعراب فيه، وإنما الإعراب انقلاب الألف إلى الياء نصباً وجراً، كذا حكى عنه المبرد وابن جني وهو اختيار ابن عصفور، قال في المقتضب: "وكان الجرمي يزعم أن الألف حرف الإعراب كما قال سيبويه، وكان يزعم أن انقلابها هو الإعراب"^(١).

وبذلك يكون المثني عنده معرباً بالانقلاب في النصب والجر، وبعدمه في الرفع، فيكون ترك العلامة لقيامه مقامها علامة^(٢)، وذلك مذهب - كما ذكر ابن جني - مسوق على أصليين، ومخرَج على قولين:

أولهما - قول سيبويه: إن الألف حرف إعراب، ولا إعراب فيه.

والآخر - قول بعضهم: إن الانقلاب وعدمه هو الإعراب، وهو قول عن الفراء مضت حكايته، وبذلك تحصّل للجرمي في التنثية مذهب مركّب من هذين القولين^(٣).

ورُدَّ باستلزامه مخالفة النظائر؛ بمخالفته بين جهتي الإعراب في اسم واحد، وذلك أنه جعله في حال الرفع معرباً لفظاً لا معنى، ثم خالف في نصبه وجره فجعله معرباً معنى؛ لا لفظاً؛ لأنّ الانقلاب ليس بلفظ إعراب، وإنما هو معنى يصدر عن فعل القلب، وأما اللفظ فهو نفس المقلوب والمقلوب إليه^(٤).

ثم يلزم من جعل الانقلاب هو الإعراب ألا يكون للتنثية حال الرفع إعراب؛ لأن الألف فيه غير منقلبة، بل أول ما وقعت التنثية وقعت والألف فيها، وكون الاسم حال الرفع مبنياً غير معرب لا تعرفه أصول العربية، بل لا يعرفه من زعم

(١) المقتضب ٢/ ١٥٣.

(٢) ينظر: المقرب لابن عصفور ١/ ٤٨، وشرح جمل الزجاجي ١/ ١٢٤.

(٣) ينظر: الخصائص ٣/ ٧٥.

(٤) ينظر: المقتضب ٢/ ١٥٥.

هذا القول في حال من الأحوال^(١).

واعْتَذِرْ له عن الأول بأنه لم يقل: إن إعرابه في الرفع لفظٌ فتلزمه المخالفة بين جهات الإعراب في اسم واحد، وإنما أراد أن الألف في الرفع حرف إعراب، ولا إعراب فيه، وعدم الإعراب معنى يقوم مقام الإعراب، كما أن التغيير في النصب والجر معنى يقوم مقامه، فاتحدت بهذا جهتا الإعراب فيه، ولم تختلفا^(٢). وأما قولهم: "إنه يلزم من قوله ألا يكون للمثنى في موضع رفعه إعراب" فيرده اعتقاده أن النون فيه عوض من حركته التي مُنِعَهَا حرفُ إعرابه وتثوينه، وإذا كانت عوضاً من حركته كان معرباً؛ بقيام هذه النون مقامَ حركة إعرابه^(٣). ولا يلزمه مما أورد عليه عند ابن جني إلا دعوى اقتضاء مذهب اختلاف جهات الإعراب في اسم واحد^(٤)، وتلك دعوى لا سبيل إلى الجزم بها؛ بما اعتذر له في موضعه.

تنبيه:

ومما وقع من التركيب قريباً من ذلك حكاية العكبري عن الفارسي في حروف المدّ في الأسماء الستة: أنها حروفُ إعراب، وهو مذهب سيبويه^(٥)،

(١) ينظر: المقتضب ٢/ ١٥٥، والإيضاح في علل النحو ١٤١، وأسرار العربية للأنباري ٦٨.

(٢) ينظر: التذييل ١/ ٢٨٩.

(٣) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢/ ٣٤٧.

(٤) ينظر: السابق، الجزء والصفحة أنفسهما.

(٥) قد حكى هذا القول عنه طائفةٌ، كالعكبري في تبيينه (١٩٣)، إلا أن الباحث لم يقف على هذا الذي تُسبب إليه في الكتاب، والذي يبدو أنه قياس على مذهبه فيهن في التنثية والجمع؛ إذ كُنْ عنده - على ما ذكر جمهور مفسري كتابه - حروفُ الإعراب. ينظر مذهبه في التنثية والجمع في: الكتاب ١/ ١٧، ١٨، وشرحه للسيرافي ١/ ١٣٢.

ودوالٌ على الإعراب كالحركات، وهو مذهب الأخفش في أحد قوليه^(١)، فهذا منه جمع بين قولي سيبويه والأخفش^(٢) إلا أنه لم يقدر فيهن إعرابًا كما قدر سيبويه، وإنما استغنى بصورهن المختلفة عن تقدير الإعراب^(٣).

وهو - كما مضى - تركيب مردود؛ لاستلزامه الجمع بين متناقضين؛ إذ الحكم بكونها دوالً يقتضي زيادتها، والقول بأنها حروف إعراب يستلزم أصالتها^(٤).

(٢) - التثنية في (ذَيْنِ وَتَيْنِ) بين الحقيقة والصورة:

للناس في حقيقة اسمي الإشارة (ذَيْنِ وَتَيْنِ) مذاهب، فما عليه المحققون وجمهور أهل البصرة أنهما لفظان وُضِعَا ابتداءً على صورة المثني^(٥)، وليسا بمثنيين حقيقة وصناعة، وإنما بنوهما على منهاج التثنية الحقيقية؛ لقربهما من الأسماء المتمكنة؛ ولئلا يختلف طريق التثنية^(٦).

(١) القول الآخر: أنها حروف الإعراب. ينظر: الإنصاف ١/ ١٧.

(٢) ينظر قوله في: الباب للعكبري ١/ ٩٤، وينظر: التذييل والتكميل ١/ ١٧٩، وارتشاف الضرب ٢/ ٨٣٩.

ولم أقف على هذا القول فيما اطلعت عليه من كتب الفارسي، بل وقع في بعضها ما يعارض حكاية الجمع، من نحو قوله في واو نحو "أخوك" وبابه: "هذا حرف إعراب وليس بإعراب ولا دلالة إعراب". المسائل البصريات ٢/ ٨٩٦، وينظر أيضاً: تعليقه على الكتاب ١/ ٢٧، ٢٨.

(٣) ينظر: التبيين عن مذاهب النحويين للعكبري ١٩٩، والتذييل ١/ ١٧٩.

(٤) ينظر: التذييل ١/ ١٧٩.

(٥) ومعناه: أنهما بُنِيَا في حالة الرفع على صورة المثني مرفوعاً، وفي حالتي الجر والنصب على صيغته مجروراً ومنصوباً، وليسا بتثنية "ذا" و "تا". ينظر: التصريح ١/ ٤٤.

(٦) ينظر: المسائل البصريات ٢/ ٨٥٢، ومختار تذكرة أبي علي الفارسي وتهذيبها لابن جني ٤٢٤، وسر الصناعة ٢/ ١٣٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٢/ ٣٥٤، والمقاصد الشافية ١/ ١٧٢، ٣٩٨، ٣٩٩.

وقيل: بل هما مثنيان حقيقة، على حد: زيد وزيدان، فهما معربان، والنون عوضٌ من الحركة والتنوين، وذلك - على ما قيل - قولُ ابن مالك^(١).

المذهب المركب:

وزعم ابن هشام في توضيحه أنهما معربان جاءا على صورة المثنى، على نحو ما ترى من قوله: "وإنما أُعْرِبَ هذان، وهاتان"، مع تضمنهما لمعنى الإشارة؛ لِضعف الشبه بما عارضه من مجيئهما على صورة المثنى، والتنثنية من خصائص الأسماء^(٢).

وهذا منه خلط بين المذهبين، وجهه: أن النحاة في حقيقتهما على قولين: إما الإعراب وإما البناء؛ لفقد مفردهما شرطَ التنثية من قبول التذكير والإعراب^(٣)؛ فَمَنْ قال بالإعراب اقتضى قوله حقيقة التنثية، ومن قال بالبناء حكم بأنها صورية^(٤)؛ لفقد المفرد شرطَ ما ذكرنا.

وحكمُ ابن هشامٍ بالإعراب أولاً^(٥) مقتضى ما اقتضاه القول الأول من حقيقة التنثية، إلا أن قوله ثانياً بصورية التنثية^(٦) يوافق القول الثاني في تجريدها عن

(١) ليس لابن مالك - فيما علمت - نص في المسألة قاطع، إلا ما استظهر من صنيعه في

باب الإعراب والبناء، حين لم يذكرهما فيما جرى في الإعراب مجرى المثنى وليس منه، فذلك في ظاهره دليل - كما قالوا - على أنهما عنده على حقيقة التنثية.

ينظر: ألفيته ١١، وشرحه للتسهيل ١/٦٣، ٦٨، وشرح الكافية الشافية ١/١٨٥، ١٨٨.

وينظر في نسبة هذا الرأي إليه: المقاصد الشافية ١/٣٩٨، والهمع ١/١٥٦.

(٢) أوضح المسالك ١/٥٦.

(٣) وذلك بملازمته التعريف والبناء، وعدم جواز خلعهما عنه.

(٤) ينظر: التصريح ١/٤٤.

(٥) وذلك في قوله: "وإنما أُعْرِبَ هذان وهاتان".

(٦) وذلك في قوله: "لِضعف الشبه بما عارضه من مجيئهما على صورة المثنى".

أن تكون حقيقة، فتحصل من تلفيقه قول ثالث، مقتضاه الحكم بالإعراب مع صورية التنثية.

قال الأزهري في توضيح تلفيقه: "فقوله أولاً: "وإنما أعرب هذان وهاتان" يقتضي أنهما مثنيان حقيقة كالقول الأول، وقوله ثانياً: "لمجيئهما على صورة المثني" يقتضي أنهما ليسا بمثنيين حقيقة كالقول الثاني، وإذا جمع بين طرفي كلامه أنتج كونهما معربين مع عدم تنثيتهما، وهذا قول ثالث لم أقف عليه"^(١).

وممن جرى على طريقة التلفيق كذلك العلامة الأشموني؛ إذ نبه في شرح الألفية على إعرابهما؛ لضعف شبههما بالحرف؛ بما عارضه من وجود صورة التنثية^(٢)، وذلك قول يؤول مقتضاه إلى التلفيق من الوجه الذي آل إليه قول ابن هشام.

وقال الصبان: ليس في قول الأشموني تلفيق، بل لا يزال قوله جارياً على القول بالإعراب، ولا يعارضه التعبير بالصورة؛ لمجيئهما على غير قياس التنثية؛ فإنما قياس مثلثهما أن تقلب ألفه في التنثية ياء، فيقال: دَيَان، وتَيَان، كما يقال: فتَيَان، فلما حُذفت ألفهما على غير قياس التنثية كانت كأنها غير حقيقية، فلذلك عبّر بالصورة^(٣).

فإن قيل: قد وقعت عبارة ابن هشام أيضاً بلفظ الصورة، فهلا خُرِجت ذلك المخرج فلا يقع في قوله تلفيق.

قيل: يمنع من ذلك تصريحه في شرح شذوره بانتفاء حقيقة التنثية؛ لعدم صحة اعتقاد التكرير في المفرد^(٤)؛ وفي هذا دليل على أنه إنما حكم بصورية

(١) التصريح ١/ ٤٤.

(٢) ينظر: شرح الأشموني ١/ ٢٢.

(٣) ينظر: حاشية الصبان ١/ ٨٣.

(٤) ينظر: شرح شذور الذهب ١٥٨.

التثنية؛ لفقد مفردهما شرطاً شياً في أمته، وليس لمجيئهما على غير قياس التثنية من قلب الألف ياء، قال: " فَدَلْ ذَلِكَ على أَنْ "ذين، والذين، ونحوهما" أسماء تثنية بمنزلة قولك: "هما، وأنتما"، وليساً بتثنية حقيقية^(١).

ولعل هذا ما عناه الأشموني بصورية التثنية، فهو في أغلب أحواله مقلد، وإلا فأحسن الأحوال أن عبارته محتملة^(٢).

(٣)- الخبرية وتحمل الضمير أنسبان إلى شبه الجملة أو متعلقها؟ :

اختلف النحاة في حقيقة الخبر في نحو: "زيد أمامك أو في الدار"، فقال الفارسي وابن جني: الخبر نفس الظرف والمجرور^(٣)، وحكاه الصبان قولاً للبرصيين^(٤).

ثم الأكثرون - ومنهم ابن جني - على انتقال ضمير المبتدأ الذي كان في المتعلق إلى الظرف^(٥)، فقدروا في الظرف من نحو: "زيد خلفك" ضميراً مرتفعاً به.

وعُزي إلى أبي الحسن بن كيسان نسبة الخبرية وتحمل الضمير إلى المتعلق المحذوف، وعليه فلا ضمير في الظرف والمجرور لحذفه مع رافعه المحذوف^(٦)، والخبر هو المتعلق^(٧).

(١) السابق ١٥٨.

(٢) أي: تحتل ما ذكره الصبان فلا يكون في كلامه تلفيق، وتحتل ما ذكر أولاً من حملها على ما يقتضي التركيب .

(٣) ينظر: الإيضاح العضدي ٤٨، وسر صناعة الإعراب ٢ / ٣٨٢.

(٤) ينظر: حاشية الصبان ١ / ٢٩٣.

(٥) ينظر: اللع ٢٨، وإيضاح ابن الحاجب ١ / ١٨٨، والتنزيل ٤ / ٥٥، وتمهيد القواعد ٢ / ١٠٠٧.

(٦) قيل: وحذفه قول السيرافي. ينظر: شرح الكافية للرضي ١ / ٢٤٦، وتمهيد القواعد ٢ / ١٠٠٦.

(٧) ينظر مذهبه في: شرح التسهيل لابن مالك ١ / ٣١٨، والتنزيل ٤ / ٥٤، والهمع ١ / ٣٧٦، وظاهر كلامه في كتاب الموقفي أن الظرف هو الخبر، يدل على ذلك قوله في توجيهه نحو: "الزيدان خلفك" : "الاسم مرتفع بالابتداء، والظرف خبره"، إلا أن تكون التسمية بالخبر تسميحاً ومجازاً. ينظر: كتاب الموقفي في النحو ١٠٩.

المذهب المركب:

ونقل الصبان عن الأشموني تليفه بين المذهبين، أخذًا من ظاهر قوله: "وَأَخْبِرُوا بِظَرْفٍ"، نحو: "زيد عندك" "أَوْ بِحَرْفِ جَرٍ" مع مجروره، نحو: زيد في الدار "تَاوِينَ" متعلقهما، إذ هو الخبر حقيقة حذف وجوبًا، وانتقل الضمير الذي كان فيه إلى الظرف والجار والمجرور^(١).

ووجهه أنه جمع مع القول بانتقال الضمير قولًا بكون الخبر - على الحقيقة - متعلق الظرف والمجرور، وهذا قول تركب له من قولي ابن كيسان وابن جني، قال في حاشيته على شرح الأشموني: "قوله: "وانتقل الضمير إلخ" في كلامه تليف من مذهبين؛ فإن القائلين بالانتقال هم القائلون بأن الخبر الظرف أو الجار والمجرور، وهم جمهور البصريين، وأما القائلون بأنه المتعلق فالضمير عندهم باقي في المتعلق لم ينتقل"^(٢).

والتحقيق أن هذا تليف سبقه إليه ابن هشام، فلعله في ذلك متأثر به، إذ صحح في توضيحه "أن الخبر في الحقيقة متعلقهما المحذوف ... وأن الضمير الذي كان فيه انتقل إلى الظرف والمجرور"^(٣).

أو لعله يحكي ضمناً ما يعتقد أنه مذهب الناطم، فقد صرح في غير الألفية - مع اختياره نسبة الخبرية إلى المتعلق المحذوف - بتحمل الظرف ضميراً مرفوعاً به إذا جرى على ما هو له، كذلك قال في سبك المنظوم وغيره^(٤).

(١) شرح الأشموني ٩٣ / ١.

(٢) حاشية الصبان ٢٩٣ / ١.

(٣) أوضح المسالك ١٩٩ / ١، ٢٠٠.

(٤) ينظر: سبك المنظوم وفك المختوم ٩٤، والفوائد المحوية في المقاصد النحوية ٢٥، وربما اندفع بهذا قول ناظر الجيش في تمهيده (٢ / ١٠٠٦) : إن من مذهب المصنف عدم انتقال الضمير إلى الظرف.

ولذلك عُدَّ من تناقضه ترجيحه عَزَوَ العملِ في فاعل نحو: "زيد عندك أخوه"^(١) إلى عامل الظرف المحذوف^(٢)، ووجه التناقض: أن إقراره بتحمل الظرف الضمير يستلزم أن يكون العاملُ الظرف؛ إذ لا استتار للضمير إلا في عامله^(٣).

ثم يشهد لانتقاله إلى الظرف عند القائلين به تأكيده في قول الشاعر:

فَإِنْ يَكُ جُثْمَانِي بِأَرْضِ سِوَاكُمْ ... فَإِنَّ فُؤَادِي عِنْدَكَ الدَّهْرَ أَجْمَعُ^(٤)

برفع "أجمع" تأكيداً للضمير المستكن في "عندك"، إذ ليس في اللفظ مرفوع يصح أن يؤكد "أجمع" إلا إياه، ذلك أنه لم يسبق لفظ المؤكِّد مما يصح حمله عليه إلا اسمُ إن، والدَّهْرُ، وهذا الضميرُ الذي في "عندك"، فاسم (إنَّ) والدَّهْرُ منصوبان، فلم يبقَ إلا أن يكون توكيداً للضمير الظرف المرفوع^(٥).

ومما ضُرب في الكتاب مثلاً لتحمل الظرفِ الضميرَ روايةُ سيبويه عن العرب: "مررت بقومٍ مع فلانٍ أجمعون"^(٦)، إذ كان مخرجها عندهم على تقدير ضميرٍ للقوم مرتفعٍ في "مع"، يكون "أجمعون" توكيداً له.

فإن قيل: لا يتعين حمل التأكيد في البيت على ضمير تحمله الظرف؛ لاحتمال كون التوكيد للضمير المحذوف مع عامل الظرف أو لاسم "إنَّ" على

(١) وذلك على القول بأن "أخوه" فاعل، وهو - على ما ذكر ابن هشام - اختيار الناظم، وإلا فقد قيل في وجوه إعرابه: هو مبتدأ، مخبرٌ عنه بالظرف قبله. ينظر: مغنى اللبيب ٢/ ٤٤٤.

(٢) وهو اسم الفاعل أو الفعل الذي تعلق به الظرف، فاخْتِيارُ ابن مالك حيث أُعرب (أخوه) فاعلاً أن العامل فيه متعلِّقُ الظرف لا الظرفُ، وذلك معنى قوله في التسهيل (٤٩): "وما يُعزى للظرف من خبرية وعمل فالأصح كونه لعامله".

(٣) ينظر في تناقض مذهبه: مغنى اللبيب ٥١١/٢.

(٤) من الطويل لجميل بثينة في ديوانه ٧٣، وقيل: لكثير عزة، وهو في ديوانه ٤٠٤.

(٥) ينظر: أمالي ابن الشجري ٧٨/٢، والمغني ٥١١/٢.

(٦) الكتاب ٥٧/٢، وينظر: شرحه للسيرافي ٣٨٩/٢، وتوجيه اللمع ١١٣.

محله من الرفع.

قيل: أما الأول فيعارضه تنافي الجمع بين الحذف والتوكيد، إذ في الحذف نقض لغرض التوكيد من تقرير المعنى، ثم الحذف سبيل الاختصار، والتوكيد سبيل الطول، فتناقضا.

وأما الآخر فيرده أن الطالب لرفع المحل - وهو الابتداء - قد زال؛ بدخول "إن" الناسخ، فلا يكون "أجمع" توكيدًا لمحل اسمه^(١).
وبهذا تسقط دعوى حذف الضمير مع المتعلق، وأنه لا ضمير في واحد من الظرف والمجرور^(٢).

ولكن إن يكن من قول فالبيت إن صلح شاهدًا لانتقال الضمير إلى الظرف فلا يشهد على الصحيح لكون الخبر متعلقًا؛ فإن الضمير متى استكن في الظرف ترجح أنه الخبر حقيقة لا المتعلق؛ إذ لا يستكن الضمير إلا في الخبر^(٣).
وإذا تقرر هذا ضعف مذهب التركيب بضعف أحد وجهيه، وهو كون الخبر على الحقيقة المتعلق.

(٤) - تالي الواو التي لا تصلح للمعية مما لا يليق به الفعل بين حمل

الفعل معه على التضمين أو إضمار فعل لائق:

تالي الواو إما أن يليق به الفعل الذي يسبق الواو أو لا، فإن كان به لائقًا جاز عطفه بالواو وجاز نصبه على المعية، كقولك: سار زيد وعمرّو،

(١) ينظر: مغني اللبيب ٢ / ٥١١.

(٢) ينظر: شرح الأسموني ١ / ٩٣.

(٣) كذلك نقل الصبان في حاشيته (١ / ٢٩٣، ٢٩٤) عن الروداني - وهو محمد بن سليمان ابن الفاسي المتوفى سنة ١٠٩٤هـ - قال: "قال الروداني: هذا - يعني قول الشاعر: فإن يك جثمانى إلخ - دليل على ضعف أن الخبر المتعلق أو منعه، ودليل على ترجيح أنه الظرف؛ لأن الضمير إنما يستكن في الخبر".

أو وعمرًا^(١).

وإن لم يَلِقْ به فإما أن يحسن وضعُ (مع) موضعِ الواو أو لا، فإن حُسِنَ جاز نصب تاليها على المعية، أو على إضمار فعل لائق، كقوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾^(٢)، وإن لم يحسن فهل يتعين إضمار فعل مناسب أو تضمينُ الفعل الأول معنى يصح به تسلطه عليه؟ قولان، اختار أولهما الفراء والفرسي^(٣)؛ لتعذر العطف، وهو على ما ذكر السيوطي قول الجمهور^(٤). وعلى التضمين جماعة، منهم أبو عبيدة والجرمي وأبو العباس المبرد^(٥).

المذهب المركب:

وقد أوجب ابن مالك إضمار فعل لائق إذا لم يصلح الفعل للعمل فيما بعد الواو ولم تصلح "مع" في موضعها^(٦)، إلا أنه ذكر في باب العطف في عدّة ما تتماز به الواو أنها يُعْطَفُ بها عاملٌ محذوف بقي معموله على عامل ظاهر إذا جمعهما معنى واحد، وحمل على ذلك قول الراعي النميري:

إِذَا مَا الْغَائِيَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا ... وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْغُيُونَا^(٧)

إذ التقدير: وَكَحَلْنَ الْعَيُونَ؛ لأن فعل التزجيج لا يصلح للعيون، فعطف

(١) والعطف في مثله أفضل؛ إذ التشريك - حيث لا مانع - أولى من عدم التشريك.

(٢) سورة يونس: ٧١، فلا يصح تسلط (أجمعوا) على الشركاء؛ لأنه لا يصلح في مشهور اللغة إلا للأمر ونحوه مما كان معنى، وإنما يجوز نصبه مفعولاً معه أو مفعولاً لفعل يناسبه مقدر، فكأنه قيل: فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَاجْمَعُوا شُرَكَاءَكُمْ.

ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٢٦١.

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء ٣/١٩١، والحجة للفرسي ٤/٢٨٨، ٢٨٩، ٣١٤.

(٤) ينظر: الهمع ٣/١٨٩، وينظر: معاني القرآن للزجاج ٢/١٥٤، والخصائص ٢/٤٣٣.

(٥) ينظر: مجاز القرآن ٢/٦٨، والمقتضب ٢/٥١، والتذيل ٨/١٣٤.

(٦) ينظر: تسهيل الفوائد ١٠٠.

(٧) من الوافر في ديوانه ٢٣٢، وهو من شواهد: الخصائص ٢/٤٣٤.

فعلَ التكحيل المقدر على الفعل الظاهر "رَجَّجَنَ"، وسوغ ذلك ما جمع العاملين - وهما التزجيج والتكحيل - من معنى التحسين^(١).

وإنما مخرج هذا ونحوه مما لا يصلح الفعل لمباشرته ولا تصلح فيه الواو لمعنى "مع" على قولين: إما التضمين وإما الإضمار كما مضى، إلا أن ابن مالك قد خلط - كما ترى - بين القولين حين أضمر للعيون الكحل، وأشرب العاملين معنى التزيين والتحسين، فتم له من هذا التركيب قولٌ ثالث.

وقد نبه على هذا التركيب بعض شراح التسهيل، وإليه وقعت إشارة ابن عقيل بقوله: "وهذان مذهبان في المسألة جمعهما المصنف، أحدهما - إضمار عامل موافق، والثاني - تضمين الأول معنى يصلح للمعمولين"^(٢).

والذي يبدو أن بين تضمينه وتضمين أبي عبيدة فرقاً في الغاية؛ فإنما غاية اشتراطه اتحاد العاملين في معنى جامع أن يَسَلَّمَ للواو اختصاصُها بصحة عطفها العاملَ المقدَّرَ على نظيره الظاهر^(٣)، لا ليصحَّ تسلُّطُ الأولِ منهما على ما يليها، ولذلك لم يزل العطف عنده وإن أَشْرَبَ الأول معنى يُصلحه للعمل فيما يلي الواو من عطف الجمل، حتى قَدَّرَ في نحو قول الراعي عطف الفعل المقدر "كَحَّلَنَ" على "رَجَّجَنَ".

وأما أبو عبيدة فإنه إنما ضمَّنَ الأولَ معنىً يليق؛ لتصح مباشرته ما بعد الواو، وبذلك صار العطف عنده من قبيل عطف مفرد على مفرد، ومقتضاه في نحو قول الراعي عطف العيون على الحواجب؛ للمعنى الناطم.

(١) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٥٠.

(٢) المساعد على تسهيل الفوائد ٢/٤٤٦، وينظر: ارتشاف الضرب ٤/١٩٨٣.

(٣) إذ لولا اشتراط الجامع لشركها في هذا العطف غيرها، ولذلك قال صاحب المغني (٢/٤١١): "ولولا هذا التقييد لورد "اشتريته بدرهم فصاعداً"؛ إذ التقدير: فذهب الثمن صاعداً"، فقد عطف الفاء عاملاً محذوفاً بقي معموله على آخر ظاهر، ولكن لم يجمع بين متعاطفَيها معنى واحد.

(٥) - إعراب المضارع بين الأصالة والفرعية وعلّة إعرابه:

أجمع النحاة على أن المضارع معرب ما عري من إحدى النونين^(١)، ثم اختلفوا في استحقاقه الإعراب: أبطريق الأصالة هو أو الفرعية؟ وفي علّة إعرابه. فقال أهل البصرة: إعرابه فرع؛ لأنه إنما أعرب لمضارعه الاسم في إبهامه وتخصيصه^(٢)، وذلك أنه في دلالاته يصلح للحال والاستقبال، ثم يتخلص إلى أحدهما بالقرائن، فيختص بعد شياع كما يختص الاسم بعد شياع، يكون بالتركيز مُبْهَمًا ثم يتخصص بالتعريف، ألا ترى أن قولك: "يذهب" شائع بوضعه بين زمن الحال والاستقبال، كما أن قولك: "رجل" مبهم في الجنس شائع فيه، فإذا قلت: "سيذهب" فقد خلصته للاستقبال، كتخليصك "رجلاً" من جنس الرجال بالألف واللام، فلما أشبه المضارع الاسم من هذا الوجه أعرب كإعرابه، وصار في الإعراب فرعاً عليه^(٣).

وقال أهل الكوفة: إعرابه أصل؛ لاشتراكه بعد التركيب مع الاسم في اعتوار المعاني عليه، كاعتوارها على نحو "تشرب" من قولك: لا تأكل السمك وتشرب اللبن^(٤)، فلما تعاقبت على صيغه المعاني المختلفة دخله الإعراب؛ فرقاً بينها كما دخل الاسم تمييزاً بين ضروب المعاني التي تعتوره من فاعلية ومفعولية

(١) أعني: نون التوكيد المباشرة، ونون جماعة الإناث، فإنه يكون معهما مبنياً.

(٢) وزاد قوم في وجوه الشبه: قبوله لام الابتداء، وجريانه على اسم الفاعل في حركته وسكونه. ينظر: الإنصاف ٢/ ٤٤٦، وشرح ابن الناطم ١٠.

(٣) ينظر: المقطضب ٢/ ١، ٢، و ٤/ ٨٠، ٨١، والإيضاح للزجاجي ٧٧، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/ ٢٧، ٢٨، والإيضاح العضدي ١٣، ١٤، والإنصاف ٢/ ٤٤٦.

(٤) فإنه يحتمل معاني لولا الإعراب لالتبست، قال أبوحيان في (تذييله ١/ ١٢٣): "فبالجزم نهى عن الفعلين مجتمعين ومفترقين، وبالنصب نهى عن الجمع بينهما، وبالرفع نهى عن الأول وإباحة للثاني"، فجعل لكل معنى إعراباً.

وإضافة ونحوها^(١)، ومن هذا الوجه كان إعرابه بطريق الأصالة لا الشبه.

المذهب المركب:

ولابن مالك في المسألة قول ثالث يوافق قولَ البصريين في الحكم بفرعية إعراب المضارع، ويرتضي قولَ الكوفيين في العلة التي اقتضت إعرابه. أما حكمه بالفرعية فيدل عليه قوله في التسهيل: "وهو - أي الإعراب - في الاسم أصل؛ لوجوب قبوله بصيغة واحدة معاني مختلفة، والفعل والحرف ليسا كذلك، فبُنِيَ إلا المضارع؛ فإنه شابه الاسمَ بجوازِ شَبهِ ما وجب له، فأعرب ما لم يتصل به نوْنٌ توكيدٍ أو إناثٍ"^(٢).

فقوله: "والفعل والحرف ليسا كذلك" معناه: أن الإعراب ليس بأصل فيهما^(٣)؛ لانتفاء موجهه؛ بعدم قبولهما المعاني المختلفة بصيغة واحدة، ولذلك بُنِيَ إلا ما كان من الأفعال مضارعاً؛ فإنه استحق الإعراب؛ لمشابهته الاسمَ بجوازِ شبه ما أوجب الإعراب فيه.

وأما موافقته الكوفيين في التعليل فيؤكدده تقريره في الشرح أن المضارع كالاسم تتعاقب عليه بعد التركيب معانٍ، لا يفرق بينها إلا الإعراب، ككونه مأموراً به أو معطوفاً أو علة أو مستأنفاً، فلما اشتركا بعد التركيب في قبول المعاني التي تقتدر في تمييزها إلى إعراب كانا كذلك مشتركين في الإعراب^(٤)، وذلك معنى قوله: "فإنه شابه الاسمَ بجوازِ شَبهِ ما وجب له"^(٥)، وهذا هو تعليل إعرابه عند أهل الكوفة.

(١) ينظر مذهبهم في: الإنصاف ٤٤٦/٢، واللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ٢١/٢.

(٢) تسهيل الفوائد ٧، وينظر: شرحه لابن مالك ١/ ٣٥.

(٣) ينظر: تمهيد القواعد ١/ ٢٢٨.

(٤) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٤.

(٥) تسهيل الفوائد ٧.

والجمع بينهما بما ذُكر في تقرير وجه الشبه أولى عنده من الجمع بما سواه من نحو الإبهام والتخصيص؛ ودعواه - كما قال - أن "المشابهة بهذه الأمور بمعزل عما جيء بالإعراب لأجله، بخلاف المشابهة التي اعتبرت" (١).
فإن قيل: ولمْ جَعَلَ الإعراب فيه فرعاً، وقد سلّم اشتراكه مع الاسم في قبول المعاني الذي هو علة إعرابه؟

قيل: لأن المعاني التي تعتوره ليست مقصورة عليه؛ فقد يقع الفصل بين ما ألبس منها بغير الإعراب، كتقدير اسم مكانه، ولذلك كان قبوله لتأدية المعاني التي تتوارد عليه جائزاً، لا واجباً، فلما أمكن تأديتها بغير الإعراب جعل الإعراب فيه فرعاً.

وذلك معنى قوله: "والفعل المضارع وإن كان قابلاً بالتركيب لمعان يخاف التباس بعضها ببعض فقد يغنيه عن الإعراب تقدير اسم مكانه، نحو: لا تُعَنَّ بالجفاء وتمدح عمرًا، فإنه يحتمل أن يكون نهياً عن الفعلين مطلقاً، وعن الجمع بينهما، وعن الجفاء وحده مع استئناف الثاني، فالجزم دليل الأول، والنصب دليل الثاني، والرفع دليل الثالث، ويغني عن ذلك وضع اسم موضع كل واحد من المجزوم والمنصوب والمرفوع نحو أن تقول: لا تُعَنَّ بالجفاء ومدح عمرو، ولا تعن بالجفاء مادحاً عمرًا، ولا تعن بالجفاء ولك مدح عمرو" (٢).

وهذا فرق ما بينه وبين الاسم في قبول المعاني؛ فإن الاسم قد فارقه بكون المعاني التي تعتوره مقصورة عليه، لا يؤديها عنه غيره، ولذلك جعل قبوله لها واجباً دونه، فلما خيف التباس بعض معانيه ببعض، ولم يكن له ما يغنيه عن الإعراب في تأدية المعنى وجب كون الإعراب أصلاً فيه (٣).

(١) شرح التسهيل لابن مالك ١ / ٣٥.

(٢) شرح التسهيل ١ / ٣٥.

(٣) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١ / ٣٤.

وهكذا علل ابن مالك إعراب المضارع، فجرى اختياره حكمًا وتعليلاً على مذهب البصريين والكوفيين معاً، وقد حكوا في انتحاله عن ابن هشام قوله: "وهذا مركب من مذهب البصريين والكوفيين معاً، فإن البصريين لا يسلمون قبوله - أي: قبوله المعاني بصيغة واحدة - ويرون إعرابه بالشبه، والكوفيون يسلمون، ويرون إعرابه كالاسم، وابن مالك سلم وادّعى أن الإعراب بالشبه"^(١).

وقد اختلف الناس حيال قبول مذهبه، فقال ناظر الجيش: "لا يبعد ما اختاره من الصواب"^(٢)، وقال الشاطبي: "هو أضعف المذاهب"^(٣). والأقرب القول بأن لمذهبه حظاً من النظر، فلا يُنكرُ اعتقاده، وإن كان اختلافهم في المسألة عموماً قليل الجدوى، إذ لا طائل تحته، ولا ثمرة له في صناعة النحو، ولذلك ضرب ابن مالك عن ذكرها صفحاً في بعض مؤلفاته^(٤)؛ إذ كانت "غير ضرورية، ولا ينبغي لها في اللسان العربي فائدة"^(٥).

٦- رفع المضارع المعتل الآخر وجزمه:

معتل اللام من المضارع: هو ما كان آخره ألفاً، أو واوًا، أو ياءً، ومذهب سيبويه أن الضمة مقدرة فيهن حال الرفع^(٦)، وقال ابن السراج: لا ضمة فيهن مقدرة، ولا حاجة لتقدير الحركة فيما هي فيه؛ لفرعية الإعراب في الفعل^(٧).

(١) همع الهوامع ١/ ٧٣، وقد أشار إلى تركيبه كذلك صاحب تمهيد القواعد ١/ ٢٣٣.

(٢) تمهيد القواعد ١/ ٢٣٣.

(٣) المقاصد الشافية ١/ ١٠٤.

(٤) كالألفية مثلاً.

(٥) المقاصد الشافية ١/ ١٠٤.

(٦) وقد وقعت إشارته إلى هذا الضم المقدر بالسكون حال الرفع. ينظر: الكتاب ١/ ٢٣.

(٧) ينظر: الأصول في النحو ٢/ ١٦٤، وينظر في تعليقه لعدم التقدير كتاب: التصريح

للأزهري ١/ ٨٧.

ثم انبنى على هذا الخلاف اختلاف في كيفية الجزم، وعلته، فمن قال بالتقدير جعل الجزم بحذف هذا المقدر، فلما اتحدت صورة المجزوم والمرفوع حذف حرف العلة؛ فرقاً بين الصورتين، ولذلك قالوا: حرف العلة محذوف عند الجازم لا به^(١).

وأما على قول ابن السراج فالجزم عنده بحذف حرف العلة، وذلك أن الجازم لما لم يجد في حرف العلة حركة يحذفها حذف حرف العلة نفسه^(٢)، ولذلك شبهه بالدواء المُسهِّل إن صادف فضلة أخذها، وإلا أخذ من نفس الجسم وقوة البدن^(٣)، وعلى هذا يكون حرف العلة محذوفاً بالجازم^(٤).

المذهب المركب:

وكان ابن مالك يرى رأي سيبويه في تقدير الضمة في معتل المضارع إلا أنه كان يذهب في الجزم مذهب ابن السراج في اعتقاد الحذف بالجازم، لا للفرق بين صورة المجزوم والمرفوع، فكان يقدر في نحو: هو يخشى ويدعو ويقضي ضمةً على الألف والواو والياء، حتى إذا جزم حذَفَ ثلاثتهن بالجازم.

(١) قيل: وعلى ذلك قول المحققين، وهو المفهوم - على ما ذكر ابن النحاس - من قول سيبويه في كتابه (٢٣/١): "واعلم أن الآخر إذا كان يسكن في الرفع حُذف في الجُزم، لئلا يكون الجزم بمنزلة الرفع".

ولذلك قال أبوحيان في التذييل (٢٠٣/١): "وفي كتاب (س) إيماء إلى هذا المعنى". ينظر: التعليقة على المقرب لابن النحاس ٧٣، وارتشاف الضرب ٨٤٨/٢، وتوضيح المقاصد ٣٥٠/١.

(٢) ينظر: الأصول في النحو ١٦٤/٢.

(٣) حكى عنه هذا التشبيه غير واحد، تشبيه الجازم بالدواء، والحركة بالفضلة التي يخرجها الدواء.

ينظر: أسرار العربية ٢٣٠، والأشباه والنظائر في النحو للسيوطي ٣٥٦ / ٢.

(٤) وهو المشهور الذي عليه الأكثرون. ينظر: الارتشاف ٨٤٨/٢.

قال في تسهيل الفوائد: "يظهر الإعراب بالحركة والسكون أو يقدَّر في حرفه وهو آخر المعرب، فإن كان ألفًا قُدِّر فيه غير الجزم^(١)، وإن كان ياءً أو واوًا يشبهانه قدر فيهما الرفع وفي الياء الجر، وينوب حذف الثلاثة عن السكون"^(٢).

وذلك منه جمع بين القولين، قال ابن هشام: بين دعوى تقدير الضمة في الرفع، وحذف حرف العلة في الجزم؛ وهو مذهب ثالث مخالف للقولين جميعاً^(٣). قيل: وقوله في الألفية:

والرفع فيهما أنو وأحذف جازماً ... ثلاثهنَّ تقض حُكماً لازماً^(٤)

يحتمل المذهبين^(٥)، مذهب سيبويه، ومذهب ابن السراج. والذي يقتضيه النظر ألاَّ يُحذف في الجزم إلا ما كان علامة للرفع، وليست هذه الحروف علامة الرفع، بل علامته الضمة المقدرة^(٦). ولذلك رأى بعضهم^(٧) أن الجمع بين تقدير الضمة رفعاً وحذف الآخر بالجازم لا يقوم على قياس من نظر إلا بضرب من المجاز، سوَّغه ما بينهما من تلازم، إذ كان حذف المقدَّر جزمًا يستلزم حذف ثلاثتهن فرقاً، فعمل التعبير بحذفهن جارٍ على طريقة ذكر المسبب وإرادة السبب.

(١) أي: الرفع والنصب في الاسم والفعل، والجر في الاسم، أما الجزم فظاهرٌ بحذفها.

(٢) تسهيل الفوائد ١١.

(٣) ذكره ابن هشام في شرح التسهيل على ما نقل السيوطي في نكته على الألفية والكافية والشافعية والشذور والنزهة ١/ ١٥٢.

(٤) ألفية ابن مالك ٧٦.

(٥) ينظر: التصريح ١/ ٨٧، وحاشية الصبان ١/ ١٥١.

(٦) ينظر: التنزيل والتكميل ١/ ٢٠٢.

(٧) هو الجوجري شارح شذور الذهب كما سيأتي.

وهذا ما عناه الجوجري بقوله - يعترض مذهب ابن هشام في القول بالتركيب -: "ف قوله هنا بالتقدير^(١) لا يناسبه قوله في جزم هذه الأفعال: إنه بحذف الآخر^(٢) إلا بضرب من المجاز، لما بينهما من التلازم، وإنما يناسب من يقول بعدم التقدير"^(٣).

فإن قيل: فهلا صُرف الكلام؛ لداعي المناسبة إلى المجاز كما ذكر الجوجري، فتسقط بذلك دعوى التركيب.

قلت: نعم لهذا الذي ذكره من تحقيق المناسبة بطريق المجاز وجه حسن لو أنه يقوى على معارضة الظاهر الذي شهدت ألفاظه بكون حذفه للجزم علامة، لعل أظهرها قول ابن هشام في شذوره: "الفعل المعتل الآخر كيغزو ويخشى ويرمي فإنه يُجزم بحذفه"^(٤)، حتى زعم السيوطي أن ورود دعوى الجمع على هذا القول أشد منه على قول ابن مالك في الألفية^(٥).

وقد تظاهرت ألفاظ ابن مالك في غير موضع على ثبوت الحذف بالجازم، من ذلك صريح لفظه - في توجيه حذف الياء من قوله - صلى الله عليه وسلم -: "قَوْمُوا فَلِأَصْلٍ لَكُمْ"^(٦) -: "وحذف الياء علامة للجزم"^(٧).

(١) يعني تقدير الحركة في نحو: يخشى، ويدعو، ويرمي. وقول ابن هشام في: متن شذور الذهب ٤، ٥.

(٢) ينظر قوله في: متن الشذور ٤.

(٣) شرح شذور الذهب ٢٢٦/١.

(٤) متن الشذور ٤، وينظر له أيضاً: شرحا الشذور ٩٢، والقطر ٥٥، وأوضح المسالك ٩٣/١.

(٥) ينظر: النكت على الألفية والكافية والشافية والشذور والنزهة للسيوطي ١٥٢ / ١.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ٨٦/١، في كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصى.

(٧) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ٢٤٣.

وقد عدَّ ابن مالك حذفَ الحرف في الجزم قسيماً لحذف الحركة علامةً لجزم ما كان من الأفعال معتلاً اللام أو مرفوعاً بثبوت النون^(١)، ولو كان مقدراً في جزم هذا المعتل حذف المقدر من الضم لكان مما علامته حذفُ الحركة. ولا يسعف دعوى المجاز أيضاً تصريحُهما بنيابة حذفهن عن حذف الضمة؛ لما بينهما من المعاقبة^(٢)، ففي ذلك إقرار بحذفهن بالجازم كما تُحذف الضمَّة، إعطاءً للنائب حكم المنوب عنه.

وذلك ما لمحهُ أبوحيان من ظاهر قول ابن مالك: "وينوب حذف الثلاثة عن السكون"^(٣)، قال: "ظاهر قول المصنف... أنه متى كان الفعل آخره ياء أو واو أو ألف مطلقاً تحذف هذه الحروف للجازم الذي يدخل عليها"^(٤). فاستظهر من نيابتهن عن حذف الحركة - وهو الذي عبَّر عنه بالسكون - أنهن محذوفاتٌ بالجازم لا عنده، كحال المنوب عنه.

فلأجل هذا كله كان حمل الكلام على حقيقته أولى من ادعاء التسمح فيه، وبذلك يَسْتَحْكُمُ قولُ ابن مالك في غير الألفية على أن الحذف بالجازم، فيُحْمَلُ

(١) نص في شرح العمدة على أن للجزم علامتين: سكونٌ، وحذفٌ، وعنى بالأول حذف الحركة مما كان صحيح الآخر مجرداً من نون الرفع، وأما الحذف فقصد به حذف الحرف مما ذكرنا في المتن، وقد صرح في شرح التسهيل أيضاً أن الجزم إما "بحذف حركة أو حرف".

ينظر: شرح عمدة الحافظ ١/ ١٣٥، ١٣٦، وشرح التسهيل ١/ ٤٠.

(٢) ينظر: التسهيل ١١، وشرحه لابن مالك ١/ ٥٥، وشرح قطر الندى ٥٥، والتذليل ١/ ٢٠٢.

وقد نقل السيوطي عن ابن مالك في وجه حذفها: "أَنَّهَا عَاقِبَتِ الضمة فَأُجْرِيَتْ فِي الْحَذَفِ مَجْرَى مَا عَاقِبَتْهُ". همع الهوامع ١/ ٢٠٣.

(٣) تسهيل الفوائد ١١.

(٤) التذليل والتكميل ١/ ٢٠٣.

قوله فيها^(١) على ما في غيرها مما لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا، وهو كون حذفين علامة للجزم.

(٧) – ناصب المضارع بعد لام الجحود وتعيين خبر فعل الكون في جملة:

ينصب المضارع لفظًا أو محلاً بالفتحة أو حذف النون إذا اقترنت به لام الجحود وهي "الواقعة بعد كان المنفية الناقصة الماضية لفظًا أو معنى"^(٢)، واختلف في ناصبه، فقال البصريون: هو "أن" مضمرة بعد اللام^(٣)، وقال الكوفيون: هو اللام نفسها^(٤).

ثم تفرع على اختلافهم في الناصب اختلاف في تعيين خبر فعل الكون، فلما كان الناصب عند البصريين "أن" لزم أن يكون الخبر محذوفًا؛ لانسباكها مع صلتها بمصدر، وهو لا يصلح أن يكون خبرًا، وإلا لزم الإخبار به عن الجثة، ولذلك أولوا نحو قولك: "ما كان ليفعل" بـ "ما كان مريدًا للفعل أو مقدارًا له"، ولما كان النصب عند الكوفيين باللام كان الواقع بعدها هو الخبر، واللام زائدة لتأكيد النفي^(٥).

المذهب المركب:

واختار ابن مالك أن المضارع بعدها منصوب بأن واجبة الإضمار، وهو مذهب البصريين، ولكنه زعم أن اللام مؤكدة للنفي في خبر كان، فقال: "ينصب

(١) أعني قوله: "واحذف جازمًا ثلاثه" الذي يحتمل كما مضى وجهين: الحذف بالجازم أو عنده.

(٢) توضيح المقاصد ٣/ ١٢٤٣.

(٣) ينظر: الكتاب ٧/ ٤١، ومعاني القرآن للأخفش ١/ ٧٣، والمقتضب ٧/ ٢.

(٤) ينظر: شرح القوائد السبع لابن الأنباري ٧٥، ٢٦٦، ٢٩٧، والإنصاف ٢/ ٤٨٥.

(٥) ينظر: الارتشاف ٤/ ١٦٥٧، ١٦٥٨، وتمهيد القواعد ٨/ ٤١٧٥.

الفعل بأن لازمة الإضمار بعد اللام المؤكدة لنفي في خبر كان ماضيةً لفظاً أو معنى^(١).

وظاهر كلامه يقتضي موافقة الكوفيين في جعل ما بعد اللام خبراً للكون المنفي، بدلالة قوله: "لنفي الخبر"، فإنه نصٌ في كون مدخولها الخبر، مع قوله: "المؤكدة"؛ لاقتضائه زيادتها وعدم تعلقها بشيء^(٢).

وإذا صح أن ذلك مذهبه تركب له من الجمع بين طرفي كلامه قولٌ ثالثٌ ما هو بقول بصري ولا كوفي، وهو كون النصب بأن، مع كون مدخول اللام خبر الكون، ولا يؤثّر هذا قولاً لأحد، إنما هو قول تركب له من مذهب البصريين والكوفيين معاً^(٣).

وقد تسقط دعوى التركيب باحتمال أن يكون إطلاقه اسم الخبر على مدخول اللام لضربٍ من التجوز بإطلاق اسم الخبر على متعلّقه^(٤)، فلا يكون في مذهبه تركيب ولا تلفيق، بل يوافق قوله حينئذ قول البصريين.

واسترشد بعضهم^(٥) لإرادة المجاز بقول ابنه في شرح هذا الموضع من كلامه: إن اللام إنما دخلت على الفعل لقصد معنى: ما كان زيد مقدراً، أو هاماً، أو مستعداً لأن يفعل^(٦)؛ فإن فيه تصريحاً بتقدير الخبر قبل اللام وفاقاً

(١) تسهيل الفوائد ٢٣٠، وينظر أيضاً كتاباه: الفوائد المحوية في المقاصد النحوية ١٠٤،

وسبك المنظوم وفك المختوم ٢١٤.

(٢) الجنى الداني في حروف المعاني ١٢٠.

(٣) قد أشار إلى هذا التركيب غير نحوي. ينظر مثلاً: ارتشاف الضرب ١٦٥٨/٤، والجنى الداني ١٢٠.

(٤) ينظر في احتمال التجوز: تمهيد القواعد ٨/ ٤١٧٥.

(٥) وهو ناظر الجيش في تمهيد القواعد ٨/ ٤١٧٥.

(٦) شرح التسهيل ٤/ ٢٣.

لمذهب البصريين.

وزعم بعض شراح التسهيل^(١) - كما سيأتي - أن هذا من كلام الناظم - وليس من كلام ابنه-، وهو قولٌ إذا صح سقطت به دعوى التركيب والجمع. فإن قيل: قد يدفع احتمال التجوز ظاهرُ قوله: "المؤكدّة" فإنه قاض كما تقدم بكونها زائدة لا تتعلق بشيء.

قيل: قد يعتذر له بحمل التأكيد على معنى تقوية العامل^(٢)، لا على معنى محض الزيادة، وإلا لم يكن لنصب الفعل بعدها وجه صحيح، وذلك - على ما زعم الأزهري^(٣) - ما يقتضيه ظاهر كلامه في شرح التسهيل؛ فإنه إنما سماها مؤكدة؛ لصحة الكلام دونها، لا لمحض زيادتها^(٤) على ما هو مذهب الكوفيين، وحق الجار إذا لم تكن زيادته محضة أن يكون له متعلق^(٥)، وذلك هو الخبر المقدر.

وما قيل في الاعتذار عن دعوى التلقيق مذهب لولا ما أشكل عليه من التجوز وصرف الكلام عن مقتضى الظاهر؛ إذ الذي يعطيه صريح كلامه أن ما بعد اللام هو الخبر، فكان الحمل عليه أولى، لأنه الأصل فلا يعدل عنه لغير موجب.

(١) وهو الشيخ خالد في شرحه المسمى موصل النبيل إلى نحو التسهيل ١٤٩١.

(٢) ولذلك لم ير الصبان بدءاً من الجمع بين قوله: "المؤكدّة" وقوله: "لنفي الخبر" دليلاً على محض زيادتها عند الناظم؛ إذ لولا تصريحه بأنها لنفي الخبر لأمكن حمل قوله: "مؤكدّة" على أنها مقوية للعامل فيوافق قوله قول البصريين. ينظر: حاشية الصبان ٣/ ٤٢٩.

(٣) ينظر: موصل النبيل إلى نحو التسهيل ١٤٩١.

(٤) ينظر: شرح التسهيل ٢٣/٤، واعتقاد الأزهري أن هذا من كلام ابن مالك.

(٥) قال الصبان في حاشيته على شرح الأشموني (٣/ ٤٢٩): "والجار غير الزائد زيادة محضة لا بد له من متعلق".

وربما أيد هذا تصريحه أينما عرض لذكرها بدخولها على لفظ الخبر، على نحو ما ترى من صريح لفظه في ضبطه إياها بأنها "الداخلة على الخبر بعد" ما كان "أو لم يكن" ^(١)، حتى أنك لست بواجب له نصاً يقتضي وإن ضمناً تعلقها بخبر قبلها.

فإن قيل: قد دل على إضمار الخبر قبلها تقديره - على ما زعم الأزهري - نحو: ما كان زيد ليفعل بما كان زيد مقدراً أو هاماً، أو مستعداً لأن يفعل.

قيل: وذلك أيضاً في الاعتذار مذهب لولا أن هذا على التحقيق ليس كلامه؛ بل من كلام ابنه بدر الدين، فإنما وصل ابن مالك في شرح التسهيل إلى باب مصدر غير الثلاثي ^(٢)، ثم تابع الشرح من بعده ولده بدر الدين، فبدأ بالباب الذي نحن فيه وهو باب إعراب الفعل وإن لم يتم الشرح ^(٣).

وبهذا التقرير يندفع إنكار الشيخ الأزهري ^(٤) على ابن الناظم قوله بزيادتها في شرح الألفية ^(٥)؛ فإنه إنما حمّله على ذلك اعتقاده أن ما ذكره ابن الناظم في شرح التسهيل بخصوص اللام من كلام أبيه، ولذا اقتصر في الإنكار عليه بذكر كلامه في شرح الألفية من القول بمطلق الزيادة.

على أن الحكم بزيادتها ثابت على التحقيق عند كل مذهب، أما لدى الكوفيين فظاهر، وأما لدى البصريين فبدلالة تقديرهم خبر الكون بـ "مريداً"؛ فذلك يقتضي "أن تكون اللام زائدة مقوية للعامل" ^(٦)، وقد وقع عند الناظم وغيره أن

(١) شرح عمدة الحفاظ لابن مالك ١ / ٣٣٥.

(٢) ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروزآبادي ٢٧٠.

(٣) ينظر: بغية الوعاة للسيوطي ١ / ٢٢٥، وكشف الظنون لحاجي خليفة ١ / ٤٠٦.

(٤) ينظر: موصل النبيل إلى نحو التسهيل ١٤٩١.

(٥) ينظر: شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك ٤٧٨.

(٦) الجنى الداني ١١٨.

المقوية زائدة^(١).

ثم يتوقف حكمها في التعلُّق بخبرٍ أو عدمه على نوع الزيادة^(٢)، فمن رآها محضةً كرأي الكوفيين لم يعلِّقها بشيء، ومن نفى تمحضها؛ لجهة التقوية^(٣) ألزم تعلُّقها بعاملها المقوِّى، وهو الخبر المقدر، وقد صرح ابن الناظم في شرح التسهيل بما يقتضي نفى تمحض الزيادة، فالتحق كلامه هناك بما في شرح الألفية بيانًا.

(١) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٤٨، ومغني اللبيب ١/ ٢٤٤.

(٢) ذلك أنها قد تكون محضة وغير محضة، والذي استقر عليه أهل التحقيق أن "زيادتها عند الكوفيين محضة، وعند البصريين غير محضة". حاشية الصبان ٣/ ٤٢٩.

(٣) حكى ابن هشام أن لام التقوية ليست زائدة محضة ولا معدية محضة، بل هي في منزلة بينهما، أما أنها ليست زائدة محضة فلمَّا تُحِيل في العامل من ضعف نَزَله منزلةً اللازم، وأما أنها ليست معدية محضة؛ فَلَا طَرَاد صحة إسقاطها. ينظر: المغني ٢/ ٥٠٨، وأوضح المسالك ٣/ ٢٨.

المطلب الثاني- مظاهر التركيب في التصريف

وفيه موضع واحد:

(٨) - تصغير نحو " يَرَى " علماً وحكم تنوينه مصغراً رفعاً وجراً:

إذا أُريد تصغير ما كان من الأسماء منقوصاً بذهاب بعض أصوله، وقد أمكن بما بقي منها استيفاءً مثال التصغير فللعلماء في تصغيره مذاهب: أما جمهور النحاة فمذهبهم عدم رد المحذوف^(١)؛ لأن الحذف من لفظ المكبر لم يكن عن علة تزول في التصغير فيلزم الردُّ، بل كان لضرب من التخفيف، فلما زادوا في لفظ المصغر ياء وكان التصغير مستغنياً بما بقي عن رد المحذوف كانوا إلى تخفيف لفظه أحوَج من تخفيف لفظ المكبر^(٢)، وقد طردوا هذا قياساً في كل منقوصٍ بقي منه بعد نقصه ثلاثة أحرف فأكثر؛ لتأتّي "فُعِيلٍ" بما بقي منه.

وقد عقد سيبويه لخصوص المسألة باباً جاء فيه: "باب تحقير ما حذف منه ولا يردّ في التحقير ما حذف منه من قبل أن ما بقي إذا حَقَّرَ يكون على مثال المحقَّر، ولا يخرج من أمثلة التحقير ... ومثل ذلك: "مُرٍ" (٣) ويرى"، قالوا: "مُرِيٌّ وَيُرِيٌّ" (٤) (٥).

(١) ينظر: الكتاب ٣/ ٤٥٦، ٤٥٧، والمفصل ٢٥٤، والتسهيل ٢٨٥، وشرح الشافية للرضي

١/ ٢٢٤، والمقاصد الشافية ٧/ ٣٧٧.

(٢) ينظر: شرح السيرافي ٤/ ١٩٧، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٤٠٥.

(٣) اسم الفاعل من "أَرَى يُرِيّ".

(٤) في الأصل المطبوع: "مُرِيٌّ وَيُرِيٌّ" بضم الآخر منوَّناً، وظني أن الصواب ما أثبتُّ؛ فإن من مذهبه كما سيأتي إجراءهما مجرى "جوارٍ" رفعاً، ومثال جوار: "مُرِيٌّ وَيُرِيٌّ" لا "مُرِيٌّ وَيُرِيٌّ".

(٥) الكتاب ٣/ ٤٥٦، ٤٥٧.

وحُكي عن يونس جواز رد المحذوف وإن غني عنه مثال التصغير، ونُقِل أيضاً مذهباً لأبي عمرو، ولذلك أجازا في تصغير نحو "يرى" علماً أن يقال: "يُرِيَّي" على مثال: يُرِيَّي، برد العين الذاهب منه في المكبر^(١).

ثم ما كان منه بعد التصغير يائي اللام، نحو: "يُرِيَّي" فمحمول عند سيبويه على نحو "جوار" علماً في لحاق التنوين آخره رفعاً وجرّاً، فعلى ذلك لو سميت رجلاً بنحو "يرى"، ثم صغرته لقلت على قياس مذهبه: "هذا يُرِيَّي"^(٢)، ومررت بيُرِيَّي بعدم رد الهمزة التي في أصله "يرأى"؛ لتأتّي "فُعِيلٍ" بما بقي من لفظه، وبالتنوين^(٣)؛ حملاً له على تنوين جوارٍ في الرفع والجر.

أما يونس فمذهبه عدم الصرف رفعاً وجرّاً، كحال المقيس عليه - وهو باب "جوار" علماً - فإنه جارٍ عنده مجرى الصحيح في ترك التنوين؛ لأن له من الصحيح نظيراً لا يُنَوَّن^(٤)، ولذا كان يقول فيمن سُمّي بنحو "جوار": هذا جَوَارِي، ومَرَزْتُ بجَوَارِي، فلا يحذف الياء ولا يُنَوَّن.

(١) ينظر: الكتاب ٣ / ٤٥٧، والأصول في النحو ٣ / ٥٦، ٥٧، والخصائص ٣ / ٧٤، والمساعد ٣ / ٥٠٣.

(٢) الياء الآخرة هي لام الفعل، كانت في الأصل ألفاً، فقلبت ياء ثم أُدغم فيها ياء التصغير.
(٣) قياس مذهبه ألا يصرف في الرفع والجر؛ لمفارقتة باب جوارٍ؛ لأنه إذا لم يَزِدْ الذاهب لم يقع الطرف وهو الياء بعد كسرة، بخلاف باب "جوار" فإن ياءه متطرفة بعد ياء مكسورة، وهذا مقتضاه أن لا يحمل عليه في الصرف رفعاً وجرّاً، كما منع صرف "أَحْيٍ" - تصغير أحوى -، وقد تحقق فيه ما تحقق في "يُرِيَّي" من عدم سبق الطرف بالكسرة، ومع ذلك منعه الصرف رفعاً وجرّاً، فكان يقول: هذا أحي، ومررت بأحي، بترك التنوين، وذلك عنده كما قال قياس صواب. ينظر: الكتاب ٣ / ٤٧١، ٤٧٢، ٤٠٩ / ٤، والخصائص ٣ / ٧٤.

(٤) مذهب يونس في باب "جوار" ونحوه من المنقوص أنه ينظر في حال نظيره من الصحيح معرفة، فإن كان مصروفاً صرفه؛ وإلا لم يصرفه، بل يثبت الياء مفتوحةً دون تنوين في موضع الجر، ويسكنها في موضع الرفع، فيقول هذا جَوَارِي قد جاء، ومررت بجَوَارِي قبل. ينظر مذهبه في: الكتاب ٣ / ٣١٢، والأصول ٢ / ٩١، وشرح ابن يعيش ١ / ١٨١.

ومقتضى قياسه أن يقال في تصغير نحو "يَرَى" علماً: هذا يُرْيِي، ومررت بِيُرْيِي، برد الهمزة وإثبات الياء وترك التنوين؛ حملاً على مذهبه في ترك تنوين باب "جوار" علماً رفعاً وجزاً .

المذهب المركب:

وقد أحدث أبو عثمان المازني في المسألة قولاً ثالثاً ركبه من مذهبي يونس وسيبويه، وذلك أنه ذهب مذهب الأول في رد ما غني عن ذكره بناءً التصغير، مع اختياره مذهب سيبويه في الصرف، فتركّب له من ذلك مذهب ثالث مكوّن من هذين المذهبين.

ولذلك ألزمه قياسه أن يقول في تصغير نحو: "يَرَى" مُسَمًّى به: هذا يُرْيِي، ومررت بِيُرْيِي، يرد الهمزة على طريقة يونس، ثم يجريه رفعاً وجزاً مجرى "جوار" في لحاق التنوين، وذلك كما علمت مذهب الإمام، والأصل فيه: يُرْيِي، لمّا لحقه النقص بسبب اعتلاله دخله التنوين عوضاً عن نقص يائه.

قال ابن جني يحكي مذهب المازني: "وكان أبو عثمان أيضاً يرى رأي سيبويه في صرف نحو "جوار" علماً، وإجرائه بعد العَلَمِيّة على ما كان عليه قبلها، فيقول في رجل أو امرأة اسمها "جوار" أو "غواش" بالصرف في الرفع والجر على حاله قبل نقله، ويونس لا يصرف ذلك ونحوه علماً ويجريه مجرى الصحيح في ترك الصرف.

فقد تحصل إذاً لأبي عثمان مذهب مركب من مذهبي الرجلين، وهو الصرف على مذهب سيبويه، والرد على مذهب يونس، فتقول على قول أبي عثمان في تحقير اسم رجل سمّيته بـ "يَرَى": هذا يُرْيِي، كيرْيَع، فترد الهمزة على قول يونس، وتصرف على قول سيبويه^(١).

(١) الخصائص ٣ / ٧٤، وينظر مذهبه - أيضاً - في: ارتشاف الضرب ١ / ٣٦٦.

تنبيه :

ومما ينبغي التنبيه عليه أن تتوین نحو "يُرِي" عند سيبويه رفعًا وجرًا ليس بعَلَمٍ على انصرافه، بل مقتضى قياسه إياه مرفوعًا ومجرورًا على باب "جوار" أن يكون تنوينه محمولًا على التتوين اللاحق لهذا الباب رفعًا وجرًا، وهو عنده تنوين عوض لا تنوين صرف، فلا يقال على هذا: إنه منصرف عنده رفعًا وجرًا.

وقد خلط في هذا قومٌ قلبوا مراد الإمام عن جهته، فحملوا الكلام على إرادة تنوين الصرف، حتى زعم السيوطي أنه "يَصْرِفُ ولا يَرُدُّ، فيقول: رأيت يُرِيًّا؛ بإدغام ياء التحقير في الياء المنقلبة عن الألف"^(١).

وهذا منه سهو؛ فإن الاسم لم يزل عنده ممنوع الصرف؛ للعلمية ووزن الفعل، وإن نقص عن وزن الفعل بحذف عينه؛ إذ كانت الياء في أوله منبهة عليه ومشيرة إليه، وعليه فلا يلحقه تنوين الصرف مطلقًا لا رفعًا ولا جرًا ولا نصبًا، فكيف يقال بعد: إنه يصرفه منصوبًا، فيقول: رأيت يُرِيًّا؟! ويزيدك تأكيدًا في منع انصرافه قول الفارسي: "ولم يصرف؛ لأنه وزن فعلٍ ومعرفة، ومثاله من بناء التحقير "فُعِيل"، ومن الفعل "يُفَعِّل"^(٢).

ثم يقال بخصوص نصبه: إن حاله فيه كحال جوار في ثبوت الياء مفتوحة دون تنوين إجراء له مجرى الصحيح غير المنصرف، فكما يقال: رأيت جوارِي، قياسًا على قولهم: "رأيت فوارِسَ"، كذلك قياس مذهبه أن يقال: رأيت يُرِيًّا، سواء بسواء.

ولأجل ذلك كان يقول في تصغير "يَعْلَى" مسمًى به: هذا يُعِيلُ، ومررت بيعِيلُ، فيجره في الرفع والجر مجرى جوار في لحاق التتوين عوض الياء، حتى

(١) الاقتراح في علم أصول النحو ١٩٧.

(٢) المسائل الحليات ٩٢، وينظر أيضًا: مختار تذكرة أبي علي الفارسي لابن جني ٣٧٩.

كان فتح "يُعِيلِي" في موضع الجر من قول الراجز:

قَدْ عَجِبْتُ مِنْي وَمِنْ يُعِيلِيَا^(١)

محمولاً على الضرورة^(٢)، إذ كان الوجه أن يقول: من يُعِيلِ، كما يقول: من

جوارٍ.

وأما في حال نصبه فكان يقول: رأيت يُعِيلِي، كما يقول: رأيت جوارِي،
ويمنعه الصرف للعلمية ووزن الفعل، إذ كان مثاله من الفعل "يُفَعِّلُ"، فذلك حق
"يُزِي" أن يمنع الصرف في سائر أحواله رفعاً وجرّاً ونصباً؛ لأن مثاله من الفعل
"يُفَعِّلُ"، ولكنه لما حُمِلَ على جوارٍ لحقه التثوين في غير النصب كما لحق جوارٍ.
وذلك معنى قوله: "واعلم أن كلّ شيء من بنات الباء والواو كان على هذه
الصفة^(٣) فإنه ينصرف في حال الجرّ والرفع، وذلك أنهم حذفوا الباء، فخف عليهم
فصار التثوين عوضاً، وإذا كان شيء منها في حال النصب نظرت: فإن كان
نظيره من غير المعتلة مصروفاً صرفته، وإن كان غير مصروف لم تصرفه؛
لأنّك تُثَمُّ في حال النصب"^(٤).

فإن قيل: بل مراده تثوين الصرف كما زعم قوم^(٥)؛ لزوال مانع انصرافه

(١) من الرجز، نسبه الأزهري في التصريح (٣٥٥/٢) للفرزدق، وليس في ديوانه.

(٢) ينظر: الكتاب ٣/ ٣١٥، وشرحه للسيرافي ١/ ٢٠١، ٤/ ٧٨.

(٣) يريد: بنات الباء والواو التي الباءات والواوات منهن لامات، قبلها كسر أو ضم، كمغازٍ
وجوارٍ، وأدَلٍ وأظبٍ، واللفظُ بهن في غير النصب بسبب حذف لاماتهن وكسر ما قبلهن
سواءً، وقد مضى أن قياس مذهبه ألا ينون "يُزِي" رفعاً وجرّاً؛ لمفارقته هذا الباب بعدم
كسر ما قبل يائه.

(٤) الكتاب ٣/ ٣٠٨.

(٥) كابن علّان الصّدّيق (ت ١٠٥٧هـ) في كتابه داعي الفلاح لمخبّئات الاقتراح ٣٤٩،

وابن الطيب الفاسي (ت ١١٧٠هـ) في كتابه فيض نشر الانشراح ٢/ ٧٢١.

عنده وهو وزن الفعل لأجل التصغير .

قلت: وهذا أيضاً من الزيغ عن فهم مراده، فإن الاسم وإن خرج بتصغيره عن وزن الفعل إلا أنه لم يخرج بذلك عن مشابهته إياه؛ إذ كانت الياء في أوله - وهي الزيادة التي أشبه بها الفعل - باقيةً فيه، حتى إنه لم يزل يمنع صرف "أَحْيَ" - مصغر أحوى - وإن زال بالتصغير وَزُنُ الفعل؛ لما كانت الهمزة في أوله منبهةً عليه، ألا ترى إلى قوله - متحدثاً عن مصغر أحوى -: "ولا تصرفه؛ لأنَّ الزيادة ثابتة في أوله، ولا يُلتفت إلى قلته كما لا يلتفت إلى قلة "يَضَع" (١).

وقد وقع الاتفاق على منع صرف نحو "يرى"، إذا سميت به، مع نقصه عن وزن الفعل بحذف عينه (٢).

وقد حملهم وهمُ إرادة هذا التنوين أيضاً على اعتقاد أن من مذهب المازني أن يقول: رأيت يُرَيْنِيًا"، بالصرف منوناً على مذهب سيبويه (٣)، والحال أنه لا يلحقه من أنواع التنوين عنده إلا تنوين العوض رفعاً وجرّاً، وأما النصب فالقياس فيه ألا يصرف؛ لكمال بناء الفعل برد عينه، وكونه على مثال "يُفْعِل"، فيقول: رأيت يُرَيْنِي، لا "يُرَيْنِيًا".

ولذلك ألزم ابنُ جني عيسى بنَ عمرَ إذا ما ردَّ العينَ في التصغير ألا يصرفَ في النصب؛ "لتمام مثال الفعل؛ فيقول: رأيت يُرَيْنِي وَيُرَيْنِي، وأن يصرف في الرفع والجر على مذهب سيبويه، حملاً لذلك على صرف جوار" (٤).

(١) الكتاب ٣ / ٤٧١.

(٢) السابق، الجزء والصفحة أنفسهما.

(٣) هكذا ظن السيوطي في الاقتراح ١٩٦، والتنوين هنا قاطع بحمله التنوينَ على تنوين الصرف.

(٤) الخصائص ٣ / ٧٥.

وليس بمشكّلٍ على هذا صرفه منصوباً في قول ابن مالك:

وَقَاسَ فِي يَرَى "يُرَيْنِيَا" أَبُو ... عَمَرُو وَمَنْ سِوَاهُ ذَا يَجْتَنِبُ^(١)

فإنما صرفه إياه لضرورة الشعر وإقامة الوزن.

وربما أوقعهم في هذا اللبس اعتقادهم أن المقيس عليه - وهو لفظ "جوار" علماً - أيضاً مصروف، وذلك أنهم زعموا أن من مذهب سيبويه صرفه علماً، بحجة أن "المنع إنما كان لصيغة منتهى الجموع، وقد فُقدت بتصويره مفرداً"^(٢). وهذا أيضاً خارجٌ منهم مخرج الغلط؛ لأن "جوار" فواعِلٌ، وفواعِلٌ لا ينصرف عنده في معرفة ولا نكرة، ولذلك لم يزل اللفظ بعد علميته ممنوع الصرف، ولا أثر لزوال معنى جمعيته؛ لطروء العلمية، وبقاء صيغته التي هي علة منع انصرافه^(٣).

ويدلّك على ذلك قوله في باب "ما كان على مثال مفاعلٍ ومفاعيلٍ": "اعلم أنه ليس شيءٌ يكون على هذا المثال إلا لم ينصرف في معرفة ولا نكرة"^(٤). وله في خصوص تنوين لفظ "جوار" قول حكاة عن الخليل، جاء فيه: "وسألت الخليل عن رجل يسمى بجوارٍ، فقال: هو في حال الجر والرفع بمنزلته قبل أن يكون اسماً... قلت: فإن جعلته اسم امرأة؟ قال: أصرفها؛ لأن هذا التنوين جعل عوضاً"^(٥).

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ٤ / ١٩٠٦.

(٢) هكذا زعم صاحباً كتابي: داعي الفلاح ٣٤٨، وفيض نشر الانشراح ٧٢٠ / ٢.

(٣) قد نص أكثر النحاة على منع انصرافه وإن فقدت جمعيته، حتى حكى المبرد إجماعهم على منع صرف مفاعلٍ ومفاعيلٍ معرفةً ونكرةً. ينظر: المقتضب ٣ / ٣٤٥، وشرح الكافية الشافية ٣ / ١٤٤٣، وشرح ابن الناظم ٤٦١، والتصريح ٢ / ٣٢٢.

(٤) الكتاب ٣ / ٢٢٧، وينظر أيضاً: ٣ / ٣١١.

(٥) الكتاب ٣ / ٣١٠.

وربما غرَّهم في القول بالصرف أيضاً تعبيرُ الإمام بلفظ الانصراف^(١)،
والحال أن تتوين غير المنصرف - كتتوين العوض في نحو "جوارٍ" - قد يُسمَّى
صرفاً، حتى قال ابن مالك: "وقد يسمَّى لحاقٌ غيره - أي: غير التتوين المبين
لبقاء الأصالة^(٢) كتتوين العوض - صرفاً"^(٣)؛ ولأجل ذلك عدل في تتوين التمكين
عن تسميته تتوين الصرف، إلى تسميته التتوين المبين لبقاء الأصالة^(٤)؛ لئلا
يدخل فيه تتوين ما لا ينصرف.

(١) وقد يكون السبب تعبير ابن جني بهذا اللفظ في بيان مذهب الإمام؛ فإن السيوطي - وهو
الذي تزعم القول بانصرافه - قد اكتفى في عرض رأي الإمام - بل في عرض المسألة
كلها - بذكر كلام ابن جني مختصراً من خصائصه. ينظر: الخصائص ٧٤/٣، والاقتراح
١٩٥ - ١٩٧.

(٢) التتوين المبين لبقاء الأصالة: هو المسمى تتوين التمكين، أو تتوين الصرف، كتتوين
زيد، والمراد ببقاء الأصالة: أن الاسم لم يعرض له شبه المبني فيبنى، ولا شبه الفعل فيمنع
الصرف. ينظر: التذييل ١٤ / ٣٨٨، والمساعد ٦٧٧/٢.

(٣) تسهيل الفوائد ٢١٧.

(٤) كذا حكى عنه ناظر الجيش في تمهيد القواعد ٨ / ٣٩٥٩.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبجوده وفضله تكمل الغايات، ثم الصلاة والسلام على النبي الأمي محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد،

فهذا ما أملاه الفكرُ في قضية البحث شكلاً ومضموناً، ولعلها بذلك جُلِّيتْ على ما ينبغي أن تكون عليه تأصيلاً وبياناً، ولم يبقَ على التمام إلا الإشارةُ إلى ما انتهى إليه البحث من نتائج، فإليك أهمها:

أولاً- يُعد ابنُ جنِّي - فيما علمتُ - أولَ لغوي يشير إلى ظاهرة تركيب المذاهب في اللغة بما أصَّلَ له في خصائصه؛ إذ بَوَّبَ فيه باباً عنونه بقوله: (باب في تركيب اللغات)، وضربَ له من الأمثلة ما تستبينُ به فكرةُ الباب.

ثانياً- يبدو أن فكرة الباب مستعارة من علماء الأصول، ويرشح هذا أن ابن جنِّي - وهو أولَ لغوي يشير إليه - قد حاول ترتيب أصول النحو على علم أصول الفقه في الأبواب والفصول والاصطلاحات والعلل، فلعله في ذلك متأثر بهم^(١).

ثالثاً- قد راج القول بجواز التركيب على طائفة من متأخري النحاة، ممن كان لهم اشتغال بعلم أصول الفقه، حتى رأينا إحالتهم في الاحتجاج له إلى كلام علماء الأصول، وفي ذلك تعزيزٌ لفكرة تأثر النحاة بهم في هذا الباب^(٢).

رابعاً- كان معتمداً القائلين بجواز التركيب إما التنزيل على قول بعض الأصوليين بجواز الإحداث مطلقاً، وإما التنزيل على قول مَنْ شرط للجواز عدم

(١) ينظر: صفحة (٢٤١١، ٢٤١٢) من البحث.

(٢) ينظر: صفحة (٢٤١٥، ٢٤١٦) من البحث.

رفع الإجماع، والأقرب القول بالجواز على شرط الأخير، وإلا فقد يلزم من إطلاق الجواز التناقض على نحو ما أدى إليه تركيبُ الفارسي في حروف مد الأسماء الستة^(١).

خامساً- بين مصطلح التركيب ومصطلح إحداث قول ثالث فرق؛ لصدق الأخير على غير المسوق على أصلين^(٢).

سادساً- بين تداخل اللغات وتركيب المذاهب شبه قريب، وجهه: سوق رأي على أصلين، ولا يختص تداخل اللغات بالمبادلة بين أبواب الماضي والمضارع على ما يوهم ظاهر كلام بعضهم، بل مدار الباب على المبادلة بين حركات الألفاظ^(٣).

سابعاً- قد أكثر ابن مالك - شيئاً ما - من تركيب المذاهب وإحداث قول ثالث، حتى قيل: إن ذلك من عادته، وقد بدا في البحث من ذلك طرف^(٤).

ثامناً- من مسائل التركيب - بل من مسائل النحو عموماً- ما لا طائل من دراسته، ولا ثمرة له في صناعة النحو، ولكنه شيء يُذكر ليُعلم، ومن ذلك اختلافهم المتقدم في مسألة (إعراب المضارع بين الأصالة والفرعية وعلّة إعرابه)^(٥).

تاسعاً- تبين أن في حمل السيوطي تنوين نحو: "يُرِي" رفعاً وجرّاً - على إرادة تنوين الصرف نظراً؛ بما أوضحت في موضعه^(٦).

(١) ينظر: صفحة (٢٤١٧) من البحث.

(٢) ينظر: صفحة (٢٤١٢) من البحث.

(٣) ينظر: صفحة (٢٤١١) من البحث.

(٤) ينظر: المسألة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة من البحث.

(٥) ينظر: صفحة (٢٤٣٤) من البحث.

(٦) ينظر: صفحة (٢٤٤٧) من البحث.

عاشراً- تبين من البحث خطأ زعم من قال: إن من مذهب سيبويه صرفَ نحوٍ "جوارٍ" علماً، بحجة أن "المنع إنما كان لصيغة منتهى الجموع، وقد فُقدت بتصويره مفرداً"^(١).

وختاماً أسأل الله التوفيقَ والسداد، والعونَ والرشاد، إنه تعالى أكرم مسئول وأعظم مأمول، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٢)

(١) ينظر: صفحة (٢٤٥٠) من البحث.

(٢) سورة هود: ٨٨.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي وولده تاج الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان.
- ٤- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان، تحقيق: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٥- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٦- أسرار العربية للأنباري، دار الأرقم، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٧- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٨- الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي، تحقيق: غازي مختار طليمات، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٩- الأصول لابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١٠- الاقتراح في أصول النحو للسيوطي، حققه: محمود فجال، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ١١- ألفية ابن مالك، تحقيق: سليمان العيوني، مكتبة دار المنهاج، الرياض.
- ١٢- أمالي ابن الشجري، تحقيق: محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.
- ١٣- الإنصاف للأنباري، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

- ١٤- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ١٥- الإيضاح العضدي للفارسي، المحقق: حسن شاذلي فرهود، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ١٦- الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب، تحقيق: موسى بناي العليلي، مطبعة العاني، بغداد، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١٧- الإيضاح في علل النحو للزجاجي، المحقق: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان - صيدا.
- ١٩- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروزآبادي، دار سعد الدين، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٠- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لأبي الثناء الأصفهاني، تحقيق: محمد مظهر، دار المدني، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٢١- تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- ٢٢- التبيين عن مذاهب النحويين للعكبري، المحقق: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٢٣- التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: حسن هنداي، دار القلم، دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى.
- ٢٤- تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق: محمد بركات، دار الكتاب العربي ١٣٨٧هـ.

- ٢٥-التصريح بمضمون التوضيح في النحو، لخالد الأزهرى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٦-التعليقة على كتاب سيبويه للفراسى، تحقيق: عوض بن حمد القوزى، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٢٧-التعليقة على المقرب لابن النحاس، تحقيق: جميل عبدالله عويضة، وزارة الثقافة، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢٨-تمهيد القواعد لناظر الجيش، حققه: علي محمد فاخر، وآخرون، دار السلام، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ.
- ٢٩-توضيح المقاصد للمرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٣٠-الجنى الدانى للمرادى، تحقيق: فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٣١-حاشية الصبان، دار الكتب العلمية بيروت، الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٣٢-الحجة للقراء السبعة للفراسى، تحقيق: بدر الدين قهوجى، وبشير جويجاني، دار المأمون، دمشق: بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٣٣-الخصائص لابن جنى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
- ٣٤-داعى الفلاح لمخبئات الاقتراح لابن علّان الصّدّيقى (ماجستير)، تحقيق: أويس ياسين ويسى، جامعة البحث بحمص، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، سوريا، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٣٥-ديوان جميل بئينة، دار صادر، بيروت.
- ٣٦-ديوان الراعى النميرى، شرح: واضح الصمد، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٣٧-ديوان كثير عزة، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت - لبنان، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م.

- ٣٨- الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م.
- ٣٩- سبك المنظوم وفك المختوم لابن مالك، تحقيق: عدنان محمد سلمان وغيره، دار البحوث، الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٤٠- سر صناعة الإعراب لابن جني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤١- الشافية في علم التصريف، لابن الحاجب، المحقق: حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية - مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٤٢- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٣- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبدالحמיד، دار الكتاب العربي، بيروت، الأولى ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.
- ٤٤- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، هجر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٤٥- شرح جمل الزجاجي لابن عصفور، الشرح الكبير، حققه: صاحب أبوجناح.
- ٤٦- شرح الرضي على الكافية، تعليق: يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.
- ٤٧- شرح شافية ابن الحاجب للرضي، تحقيق: محمد نور الحسن وغيره، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٤٨- شرح شذور الذهب لابن هشام، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبدالحמיד، دار الطلائع، القاهرة ٢٠٠٤م.
- ٤٩- شرح شذور الذهب للجوّجري، تحقيق: نواف بن جزاء، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٤م.

- ٥٠- شرح عمدة الحافظ لابن مالك، تحقيق: عدنان عبدالرحمن الدوري، مطبعة العاني، بغداد ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- ٥١- شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات لأبي بكر الأنباري، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار المعارف، الطبعة الخامسة.
- ٥٢- شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبدالحميد، القاهرة، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣هـ.
- ٥٣- شرح الكافية للرضي، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.
- ٥٤- شرح كتاب سيبويه للسيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدي وغيره، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.
- ٥٥- شرح المفصل لابن يعيش، تقديم: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٥٦- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٥٧- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٥٨- العدة في أصول الفقه لأبي يعلى، تحقيق: أحمد بن علي المبارك، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٥٩- علل التنثية لابن جني، تحقيق: صبيح التميمي، مكتبة الثقافة الدينية- مصر.
- ٦٠- الفوائد المحوية لابن مالك، (ماجستير) تحقيق: وداد يحيى، جامعة أم القرى، كلية اللغة العربية، السعودية، ١٤٠٥ - ١٤٠٦هـ.
- ٦١- فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح لابن الطيب الفاسي، تحقيق: محمود فجال، دار البحوث، الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- ٦٢-كتاب فيه لغات القرآن، للفراء، ضبط: جابر بن عبد الله السريع، ١٤٣٥هـ.
- ٦٣-الكتاب لسيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٦٤-كشف الظنون لحاجي خليفة، مكتبة المثنى - بغداد، ١٩٤١م.
- ٦٥-الكناش في فني النحو والصرف، لأبي الفداء، الملك المؤيد، تحقيق: رياض ابن حسن الخوام، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٠م.
- ٦٦-اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري، تحقيق: عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٦٧-لسان العرب لابن منظور، دار صادر، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٦٨-اللمع في العربية لابن جني، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت.
- ٦٩-متن شذور الذهب لابن هشام، مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة.
- ٧٠-المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات لابن جني، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٧١-المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٧٢-مختار تذكرة أبي علي الفارسي وتهذيبها لابن جني، تحقيق: حسين أحمد بوعباس، مركز الملك فيصل للبحوث، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١٠م.
- ٧٣-مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب، تحقيق: نذير حمادو، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
- ٧٤-المسائل البصريات للفارسي، تحقيق: محمد الشاطر، مطبعة المدني، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٧٥-المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٩٢م.

- ٧٦- معاني القرآن للأخفش، تحقيق: هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٧٧- معاني القرآن للفرأء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرين، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى.
- ٧٨- معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٧٩- مغني اللبيب لابن هشام، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٨٠- المفصل للزمخشري، تحقيق: علي بو ملح، مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.
- ٨١- المقاصد الشافية للشاطبي، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، معهد البحوث العلمية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٨٢- المقتضب للمبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.
- ٨٣- المقرب لابن عصفور، تحقيق: عبد الله الجبوري وغيره، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ.
- ٨٤- المنصف لابن جني، تحقيق: إبراهيم مصطفى وغيره، وزارة المعارف، مصر، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م.
- ٨٥- منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٨٦- موصل النبيل للأزهري (دكتوراه)، تحقيق: ثريا عبد السميع إسماعيل، جامعة أم القرى، كلية اللغة العربية، السعودية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٨٧- الموفقي في النحو لابن كيسان، تحقيق: عبد الحسين الفتلي وغيره، نشر في مجلة المورد ببغداد، المجلد الرابع، العدد الثاني ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٨٨-النكت على الألفية والكافية والشافية والشذور والنزهة للسيوطي، تحقيق:

فاخر جبر، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٨٩-نهاية السؤل شرح منهاج الوصول للإسنوي، دار الكتب العلمية، بيروت،

الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٩٠-همع الهوامع للسيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية،

مصر.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٤٠٧	تقديم
٢٤١٠	المبحث الأول - تركيب المذاهب دلالةً وتأصيلاً، وموقف النحاة منه
٢٤١٠	المطلب الأول - تركيب المذاهب دلالةً وتأصيلاً
٢٤١٠	أولاً- مفهوم (تركيب المذاهب)
٢٤١١	ثانياً- تأصيل فكرة (تركيب المذاهب)
٢٤١٣	المطلب الثاني- موقف النحاة من تركيب المذاهب
٢٤١٩	المبحث الثاني- مظاهر التركيب في النحو والتصريف
٢٤١٩	المطلب الأول - مظاهر التركيب في النحو
٢٤١٩	(١) - حقيقة ألف التثنية
٢٤٢٢	(٢) - التثنية في (ذَيْنِ وَتَيْنِ) بين الحقيقة والصورة
٢٤٢٥	(٣)- الخبرية وتحمل الضمير أينسبان إلى شبه الجملة أو متعلقها؟
٢٤٢٨	(٤) - تالي الواو التي لا تصلح للمعية مما لا يليقُ به الفعلُ بين حملِ الفعلِ معه على التضمينِ أو إضمارِ فعلٍ لائق
٢٤٣١	(٥)- إعراب المضارع بين الأصالة والفرعية وعلة إعرابه
٢٤٣٤	(٦) - رفع المضارع المعتل الآخر وجزمه
٢٤٣٩	(٧) - ناصب المضارع بعد لام الجحود وتعيين خبر فعل الكون في جملتها
٢٤٤٤	المطلب الثاني- مظاهر التركيب في التصريف
٢٤٤٤	(٨) - تصغير نحو " يرى " علماً وحكم تنوينه مصغراً رفعاً وجراً
٢٤٥٢	خاتمة
٢٤٥٥	فهرس المصادر والمراجع
٢٤٦٣	فهرس الموضوعات

